التحفة الربانية

في شرح الأربعين حديثا النووية

ومعها شرح الأحاديث التي زادها ابن رجب الحنبلي

تأليف

اسماعيل بن محمد الانصاري

طبع على نفقة

محمد عبد الرؤوف المليباري

صاحب المكتبة السلفية بالرياض

الطبعة الأولى

١٣٨٠

مطبعة دار نشر الثقافة

محرم بك ت ٣٤١٩٨ اسكندرية

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى شرح صدورنا بالإسلام القويم ، وهدانا إلى سنة نبيه الأمين ، وحمانا من ضلالات المضلين ، ووقانا من جهالات المبتدعين ، وصرف عنا ترّهات المبطلين وزيغ الزائغين .

وأصلى وأسلم على من بعثه الله رحمة للعالمين ، ليحق الحق ويبطل الباطل ولو كره الكافرون .

وبعد

فالإمام النووى قدم راسخة فى السنة المطهرة ، آثاره فيها حميدة ، ومنزلته منزلة الراسخين فى العلم . فقد خدم صحيح مسلم أجل خدمة ، وساق إلى من ينشد الخير كتابه رياض الصالحين ، ثم استخلص من الصحاح الأربعين حديثا المشهورة ، التى أنزلها العلماء منزلة القبول والاستحسان ، لاشتمالها على أصول الدين ، فتعهدوها بالشرح والبيان .

ومن أجل شروحها ، هذا الشرح الذى نقدمه لإخواننا المسلمين فقد سار مصنفه أخونا الشيخ اسماعيل الأنصارى على الطريقة الاستنتاجية ، بعد شرح المفردات اللغوية . وكانت الأغراض التى تستنبط من كل حديث خير ما امتاز به هذا الشرح المفيد .

والله أسأل أن ينفع به المسلمين ، وأن يجعله خالصا لوجهه الكريم ؟

الناشر

محمد عبد الرءوف المليبارى

صاحب المكتبة السلفية بالرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

يقول الراجى رحمة ربه البارى اسماعيل بن محمد الأنصارى : الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الرسل محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد : فهذا شرح لطيف على خمسين حديثا من جوامع الكلم التى جمع اثنين وأربعين منها الامام أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النواوى وجمع بقيتها الحافظ زين الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن احمد بن رجب ، التزمنا فى هذا الشرح بيان المفردات وبعض الفوائد المتعلقة بكل حديث من الأحاديث المذكورة حسب ما جمعناه من المراجع المعتبرة ، والله أسأل أن يتقبل هذا العمل منى وأن ينفع بهذا الشرح إنه سميع قريب مجيب .

الحديث الأول

عَن أَمِيرِ المؤْمِنِينَ أَبِى حَفْصٍ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِىَ اللهُ تَعالَى عَنْهُ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله تعالى علَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسلم يَقُولُ إِنَّما الأَعمَالُ بِالنِّيَّاتِ وإنما لِكُلِّ امْرِىءٍ ما نَوَى فَمَنْ كانَتْ هِجْرَتُهُ إلىاللهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إلىاللهورسُولِهِ ، ومَنْ كانَتْ هِجْرتُه لِدُنيا يُصيبُها أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُها فَهِجْرَتُهُ إلى ماهَاجَرَ إِلَيْه ، رَوَاهُ إِمَامَا الْمُحَدِّثِينَ أَبُو عبْداللهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْماعِيلَ بْنِ إِبراهِيمَ بْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ بَرْدِزْبَهْ الْبُخَارِىُّ وأَبُو الْحُسَيْنِ مُسْلِمُ بْنُ الْحَجَّاجِ ابْنِ مُسْلِمٍ الْقُشَيْرِىُّ النَّيْسَابُورِىُّ فى صَحِيحَيْهِمَا اللَّذَيْنِ هُمَا أَصَحُّ الْكُتُبِ الْمُصَنَّفَةِ .

المفردات

إنما : للحصر وهو إثبات الحكم فى المذكور ونفيه عما عداه .

الأعمال : الشرعية المفتقرة إلى النية .

بالنيات : بتشديد الياء وتخفيفها جمع نية وهى عزم القلب .

وإنما لكل أمرىء ما نوى : فمن نوى شيئاً لم يحصل له غيره .

فمن كانت هجرته : انتقاله من دار الشرك إلى دار الإسلام .

إلى الله ورسوله : بأن يكون قصده بالهجرة طاعة الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وسلم .

فهجرته إلى الله ورسوله : ثواباً وأجراً :

لدنيا : بضم الدال وكسرها من الدنو أى القرب سميت بذلك لسبقها للأخرى أو لدنوها إلى الزوال وهى ما على الأرض مع الهواء والجو مما قبل قيام الساعة ، وقيل المراد بها هنا المال بقرينة عطف المرأة عليها .

يصيبها : يحصلها .

ينكحها : يتزوجها .

فهجرته إلى ما هاجر اليه : كائنا ما كان فالأول تاجر والثانى خاطب .

يستفاد منه

١ — الحث على الإخلاص فان الله لا يقبل من العمل إلا ما كان صواباً وابتغى به وجهه . ولهذا استحب العلماء استفتاح المصنفات بهذا الحديث تنبيها للطالب على تصحيح النية .

٢ — أن الأفعال التى يتقرب بها إلى الله عز وجل إذا فعلها المكلف على سبيل العادة لم يترتب الثواب على مجرد ذلك الفعل وان كان صحيحا حتى يقصد بها التقرب إلى الله .

٣ — فضل الهجرة إلى الله ورسوله وقد وقعت الهجرة فى أول الاسلام على وجهين : ـ الأول الانتقال من دار الخوف إلى دار الأمن ، كما فى هجرتى الحبشة وابتداء الهجرة من مكة الى المدينة ، الثانى الهجرة من دار الكفر الى دار الإيمان ، وذلك بعد ان استقر النبى صلى الله عليه وسلم بالمدينة وهاجر اليه من أمكنه ذلك من المسلمين ، وكانت الهجرة اذ ذاك تختص بالانتقال الى المدينة ، الى أن فتحت مكة فانقطع الاختصاص ، وبقى عموم الانتقال من دار الكفر الى دار الاسلام لمن قدر عليه واجبا .

الحديث الثانى

عَنْ عُمَرَ رَضِىَ اللهُ تَعَالى عَنهُ أَيْضاً قالَ بَيْنَمَا نحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وآلِهِ وَسلَّمَ ذاتَ يَوْمٍ إذْ طَلَعَ علَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ شديدُ سَوَادِ الشَّعرِ لاَ يُرَى علَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ولاَ يعرِفُهُ مِنَّا أَحدٌ ، حتّى جلَسَ إلى النّبىّ صلى اللهُ علَيْهِ وآلِهِ وسلّمَ فأَسنَدَ رُكبَتَيْهِ إلى رُكبتَيْهِ ووَضَعَ كَفَّيْهِ على فَخذَيْهِ وقالَ يا مُحمَّدُ أَخبِرْنى عنِ الإسلاَمِ فقالَ رسولُ اللهِ صلى اللهُ عليْهِ وآلِهِ وسلّم الإسلاَمُ أَنْ تَشهدَ أَنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحمَّداً رسولُ اللهِ وتُقيمَ الصَّلاَةَ وتُؤْتِىَ الزَّكاةَ وتصُومَ رَمضانَ وتحُجَّ البيْتَ إنِ استَطَعْتَ إلَيْهِ سَبِيلاً ، قالَ صَدَقْتَ ، فعَجِبْنا لهُ يَسأَلُهُ ويُصَدِّقُهُ ، قالَ فأَخبِرْنى عنِ الإيمانِ ، قالَ أَنْ تُؤْمِنَ باللهِ وملاَئِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِه والْيَوْمِ الآخِرِ وتُؤْمنَ بالقَدَرِ خَيْرِهِ وشرِّهِ ، قالَ صدَقْتَ قالَ فأَخبِرْنى عنِ الإحسانِ ، قالَ أَنْ تعبُدَ اللهَ كأَنّكَ ترَاهُ فإنْ لَمْ تَكُنْ ترَاهُ فإنّهُ يرَاكَ ، قالَ فأَخبِرْنى عنِ السَّاعةِ ، قالَ ما المسْئُولُ عنها بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، قالَ فأَخبِرْنى عنْ أَمارَاتِها ، قالَ أَنْ تلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَها ، وأَنْ

تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِى الْبُنْيَانِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ فَلَبِثْتُ مَلِيًّا ثُمَّ قَالَ يَا عُمَرُ أَتَدْرِى مَنِ السَّائِلُ قُلْتُ اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ أَتَاكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ . رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

رجل : ملك فى صورة رجل .

لا يرى عليه : بالياء المثناة من تحت المضمومة على المشهور ورواه بعضهم بالنون المفتوحة وكلاهما صحيح .

على فخذيه : على فخذى النبي ﷺ كما فى رواية النسائى .

أن تشهد أن لا إله الا الله : يبين معنى هذه الكلمة ما فى الرواية الأخرى لأبى هريرة بلفظ (أن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً) .

وأن محمداً رسول الله : يجب على الخلق تصديقه وطاعته فيما أمر به والانتهاء عما نهى عنه .

وتقيم الصلاة : المكتوبة أما صلاة النافلة فانها وإن كانت من وظائف الاسلام فليست من اركانه وكذلك الزايد على الفرض من الزكاة والصوم والحج .

وتؤتى الزكاة : المفروضة لمستحقيها .

وتصوم رمضان : تمسك نهاره عن المفطرات بنية .

وتحج البيت : تقصده لإداء النسك المعدود من اركان الاسلام .

ان استطعت اليه سبيلا : وهو الزاد والراحلة

فعجبنا له يسأله ويصدقه : لأن ما أجاب به النبي صلى الله عليه وسلم لا يعرف إلا من جهته وليس هذا السائل ممن عرف بلقاء النبي صلى الله عليه وسلم والسماع منه ثم هو قد سأل سؤال عارف بما يسأل عنه لأنه يخبره بأنه صادق فيه .

أن تؤمن بالله : أنه متصف بصفات الكمال منزه عن صفات النقائص لا شريك له .

وملائكته : أنهم كما وصفهم الله عباد مكرمون لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون .

وكتبه : أنها كلام الله وأن ما تضمنته حق .

ورسله : أنهم صادقون وأنهم بلغوا كل ما أمرهم الله بتبليغه .

واليوم الآخر : يوم القيامة بما اشتمل عليه من البعث والحساب والميزان والصراط والجنة والنار إلى غير ذلك مما صحت فيه النصوص .

وتؤمن بالقدر خيره وشره : أن الله علم مقادير الأشياء وأزمانها قبل ايجادها ثم أوجد ما سبق فى علمه أنه يوجد فكل محدث صادر عن علمه وقدرته وإرادته خيراً كان أو شراً ، وتعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك

فان لم تكن تراه فانه يراك : أى فاستمر على احسان العبادة فانه يراك .

عن الساعة : متى تقوم والمراد بالساعة يوم القيامة .

ما المسئول عنها بأعلم من السائل : لا أعلم وقتها أنا ولا أنت بل هو مما استأثر الله بعلمه .

أماراتها : بفتح الهمزة علاماتها .

أن تلد الأمة ربتها : سيدتها فسر هذا باتساع الإسلام واستيلاء أهله على بلاد الشرك فيكثر التسرى فيكون ولد الأمة من سيدها بمنزلة سيدها لشرفه بأبيه وفسر أيضاً بكثرة العقوق حتى يعامل الولد أمه معاملة السيد أمته من الإهانة بالسب والضرب والاستخدام واختاره الحافظ بن حجر قال لأن المقام يدل على

أن المراد حالة تكون مع كونها تدل على فساد الأحوال مستغربة ، وذكر أن التسرى كان موجوداً حين المقالة لحمل الحديث عليه فيه نظر .

الحفاة : جمع حاف وهو غير المنتعل .

العراة : جمع عار وهو من لا شيء على جسده .

العالة : الفقراء .

رعاء الشاء : بكسر الراء حراسها والشاء جمع شاة .

يتطاولون فى البنيان : يتفاخرون فى تطويل البنيان ويتكاثرون به .

فلبثت : أقمت بعد انصرافه .

مليا : بتشديد الياء زمانا كثيراً تبينه رواية النسائى والترمذى (فلبثت ثلاثا)

يعلمكم دينكم : كليات دينكم .

يستفاد منه

١ — تحسين الثياب والهيئة والنظافة عند الدخول على الفضلاء فان جبريل أتى معلما للناس بحاله ومقاله .

٢ — الرفق بالسائل وادناؤه ليتمكن من السؤال غير منقبض ولا هائب .

٣ — سؤال العالم ما لا يجهله السائل ليعلمه السامع .

٤ — بيان الإسلام والايمان والاحسان وتسميتها كلها ديناً .

٥ — التفرقة بين مسمى الاسلام ومسمى الإيمان حيث جعل الإسلام فى الحديث اسما لما ظهر من الأعمال والإيمان اسما لما بطن منها وقد جمع العلماء بين هذا ما دلت عليه النصوص المتواترة من كون الإيمان قولا وعملا بأن هذين الأسمين إذا أفرد أحدهما دخل فيه الآخر ودل بانفراده على ما يدل عليه الآخر بانفراده

وإذا قرن بينهما دل أحدهما على بعض ما يدل عليه بانفراده ودل الآخر على الباقى

٦ — وجوب الايمان بالقدر وهو على درجتين إحداهما الإيمان بأن الله سبق فى علمه ما يعمله العباد من خير وشر وطاعة ومعصية قبل خلقهم وإيجادهم ومن هو منهم من أهل الجنة ومن هو منهم من أهل النار وأعد لهم الثواب والعقاب جزاء لأعمالهم قبل خلقهم وتكوينهم وأنه كتب ذلك عنده وأحصاه ، الثانية أن الله خلق أفعال العباد كلها من الكفر والايمان والطاعة والعصيان وشاءها منهم ومع ذلك لا يحتج به فى المعاصى .

٧ — أن وقت قيام الساعة مما استأثر الله بعلمه .

٨ — أن العالم إذا سئل عما لا يعلم يصرح بأنه لا يعلمه ولا يعبر بعبارات مترددة بين الجواب والاعتراف بعدم العلم وان ذلك لا ينقصه بل هو دليل على ورعه وتقواه وعدم تكثره بما ليس عنده .

٩ — ان من أشراط الساعة انعكاس الأمور بحيث يصير المربى مربيا والسافل عالياً .

١٠ — أن السؤال الحسن يسمى علما وتعليما لقول النبى صلى الله عليه وسلم فى جبريل (يعلمكم دينكم) مع أنه لم يصدر منه سوى السؤال .

الحديث الثالث

عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحمنِ عبدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ تعالَى عَنْهُمَا قالَ سَمِعْتُ رسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليْهِ وآلِهِ وسلم يقُول بُنِيَ الإسْلاَمُ عَلى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لاَ إلهَ إلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رسُولُ اللهِ وإقَامِ الصَّلاَةِ ، وإيتَاءِ الزَّكاةِ ، وحَجِّ البَيْتِ ، وصَوْمِ رَمضَانَ ، رَوَاهُ البُخَارِيُّ ومُسْلِمٌ .

المفردات

بنى : أسس .

على خمس : دعائم .

شهادة أن لا إله إلا الله : فى رواية (بنى الاسلام على أن تعبد الله وتكفر بما سواه) وهى مبينة لمعنى كلمة التوحيد .

وأقام الصلاة : المداومة عليها بشروطها .

وإيتاء الزكاة : اعطائها لمستحقيها .

وحج البيت : قصده لأداء النسك المعدود من أركان الاسلام .

وصوم رمضان : الإمساك نهاره عن المفطرات بنية .

يستفاد منه

١ — معرفة أركان الدين وهو داخل فى ضمن حديث جبريل المتقدم .

٢ — أن هذه الفروض الخمسة من فروض الأعيان لا تسقط باقامة البعض عن الباقين .

٣ — جواز إطلاق رمضان من غير لفظ (شهر)

الحديث الرابع

عَنْ أَبِى عبدِ الرَّحمنِ عبداللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضِىَ اللهُ تعَالى عَنْهُ قالَ حَدَّثَنا رسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وآلهِ وسلَّمَ وهوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ إنَّ أحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فى بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا نُطْفَةً ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ ذلكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذلكَ ثُمَّ يُرْسَلُ إلَيْهِ الْمَلَكُ فَيَنْفُخُ فِيهِ الرُّوحَ ويُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِماتٍ : بِكَتْبِ رِزْقِهِ وأَجَلِهِ ، وعَمَلِهِ ، وشَقِىٌّ أَوْ سَعِيدٌ ، فَوَاللهِ الَّذِى لاَ إِلهَ غَيْرُهُ إنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى ما يَكُونَ بيْنَهُ وبَيْنَها ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُها ، وإنَّ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى ما يَكُونَ بَيْنَهُ وبَيْنَها ذِرَاعٌ فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُها، رَواهُ الْبُخَارِىُّ ومُسْلِمٌ .

المفردات

الصادق : المخبر بالحق .

المصدوق : الذى صدقه الله وعده .

إن أحدكم : بكسر همزة (إن) على حكاية لفظ النبى صلى الله عليه وسلم ويجوز الفتح

يجمع خلقه : يضم بعضه إلى بعض بعد الانتشار والمراد بالخلق مادته وهو الماء الذى يخلق منه .

فى بطن أمه : فى رحمها .

نطفة : منيا وأصل النطفة الماء القليل .

علقة : قطعة دم .

مثل ذلك : الزمن وهو الأربعون .

مضغة : قطعة لحم .

مثل ذلك : الزمن وهو الأربعون .

ثم يرسل إليه الملك : الموكل بالرحم .

بكتب : ضبط بوجهين أحدهما بموحدة مكسورةوكاف مفتوحة ومثناة ساكنة ثم موحدة ، على البدل والآخر بتحتانية مفتوحة بصيغة المضارع وهو أوجه لأنه وقع فى رواية (فيؤذن بأربع كلمات فيكتب) وكذا فى رواية ابى داود وغيره .

رزقه : تقديره قليلا أو كثيرا وصفته حراما أو حلالا .

وأجله : طويلا كان أو قصيراً وهو مدة الحياة .

وعمله : صالحا كان أو فاسدا .

وشقى أو سعيد : بالرفع خبر مبتدأ محذوف أى هو شقى أو سعيد والمراد أنه تعالى يظهر ما ذكر من الرزق والأجل والعمل والشقاوة والسعادة للملك ويأمره بكتابته وإنفاذه .

بعمل أهل الجنة : من الطاعات .

حتى ما يكون : حتى هنا ناصبة وما نافية ويجوز رفع (يكون) على أن (حتى) ابتدائية

فيسبق عليه الكتاب : يغلب عليه ما تضمنه .

بعمل أهل النار : من المعاصى .

يستفاد منه

١ — الإشارة إلى علم المبدأ والمعاد وما يتعلق ببدن الأنسان وحاله فى الشقاوة والسعادة .

٢ — القسم على الخبر الصادق لتأكيده فى نفس السامع .

٣ — التنبيه على صدق البعث بعد الموت لأن من قدر على خلق الشخص من ماء مهين ينقله إلى العلقة ثم إلى المضغة ثم ينفخ الروح فيه قادر على نفخ الروح فيه بعد أن يصير تراباً وجمع أجزائه بعد تفريقها ولقد كان قادرا على أن يخلقه دفعة واحدة ولكن اقتضت الحكمة نقله فى الأطوار المذكورة رفقا بالأم لأنها لم تكن معتادة فكانت المشقة تعظم عليها فهيأه فى بطنها بالتدريج إلى أن تكامل ومن تأمل أصل خلقته كان حقاً عليه أن يعبد ربه حق عبادته ويطيعه ولا يعصيه .

٤ — إثبات القدر وأن جميع الواقعات بقضاء الله وقدره خيرها وشرها .

٥ — الحث على القناعة والزجر على الحرص الشديد لأن الرزق قد سبق تقديره وإنما شرع الاكتساب لأنه من جملة الأسباب التى اقتضتها الحكمة فى دار الدنيا .

٦ — أنه لا ينبغى لأحد أن يغتر بظاهر الحال لجهالة العاقبة ومن ثم شرع الدعاء بالثبات على الدين وحسن الخاتمة .

٧ — أن التوبة تهدم ما قبلها .

٨ — إن من مات على شىء حكم له به من خير أو شر إلا أن أصحاب المعاصى غير الكفر تحت المشيئة .

٩ — إن الشقاوة والسعادة قد سبق الكتاب بهما وأنهما مقدرتان بحسب خواتم الأعمال وإن كلا ميسر لما خلق له .

الحديث الخامس

عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أُمِّ عَبْدِ اللهِ عائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالَتْ قالَ رسُولُ اللهِ صلى اللهُ علَيهِ وآلِهِ وسَلَّمَ مَنْ أَحْدَثَ فى أَمْرِنا هَذَا مالَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ * رَوَاهُ الْبَخارِىُّ ومُسْلِمٌ وفى رِوايَةٍ لِمُسْلِم مَنْ عَمِلَ عَمَلاً لَيْسَ علَيْهِ أَمْرُنا فَهُوَ رَدٌّ .

المفردات

أحدث : أنشأ واخترع .

فى أمرنا : ديننا .

ما ليس منه : من الدين بأن لا يشهد له شيء من أدلة الشرع وقواعده العامة

فهو : الأمر المحدث .

رد : مردود غير مقبول من اطلاق المصدر وإرادة اسم المفعول.

يستفاد منه

١ — رد كل محدثة فى الدين لا توافق الشرع وفى الرواية الثانية التصريح بترك كل محدثة سواء أحدثها فاعلها أو سبق إليها فانه قد يحتج بعض المعاندين إذا فعل البدعة بأن يقول ما أحدثت شيئاً فيحتج عليه بالرواية الثانية (من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد) وينبغى حفظ هذا الحديث واستعماله فى رد المنكرات ،

٢ ـ إن كل ما شهد له شيء من أدلة الشرع أو قواعده العامة ليس برد بل هو مقبول .

٣ ـ ابطال جميع العقود المنهى عنها ، وعدم وجود ثمراتها المترتبة عليها .

٤ ـ ان النهى يقتضى الفساد لأن المنهيات كلها ليست من أمر الدين فيجب ردها

٥ ـ ان حكم الحاكم لا يغير ما فى باطن الأمر لقوله (ليس عليه أمرنا) والمراد به الدين .

٦ ـ ان الصلح الفاسد منتقض والمأخوذ عليه مستحق للرد .

الحديث السادس

عَنْ أَبِى عَبْدِ اللهِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِىَ اللهُ عَنْهُما قال سَمِعْتُ رسولَ اللهِ صلى الله عليه وآلِهِ وسلم يقُولُ إنَّ الحَلاَل بَيِّنٌ وإنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ وبَيْنَهُما أُمُورٌ مُشْتَبِهات لاَ يَعلمُهُنَّ كثيرٌ مِنَ النَّاسِ فمَنِ اتَّقَى الشُّبُهَاتِ فقَد استَبْرَأَ لِدِينِهِ وعِرْضِهِ ومَنْ وَقَعَ فى الشُّبُهات وقَعَ فى الْحَرام كالرَّاعِي يَرْعَى حَوْلَ الحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ أَلاَ وإنَّ لِكُلِّ مَلِكٍ حِمىً أَلاَ وإنَّ حِمَى اللهِ مَحَارِمُهُ أَلاَ وإنَّ فى الْجَسَدِ مُضْغَةً إذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسدُ كُلُّهُ وإذَا فَسَدَتْ فَسَدَ الْجَسَدُ كُلُّهُ أَلاَ وهِيَ الْقَلْبُ . رَوَاهُ الْبُخَارىُّ وَمُسْلِمٌ .

المفردات

الحلال : وهو مانص الله ورسوله أو أجمع المسلمون على تحليله أولم يعلم فيه منع

بين : ظاهر

الحرام : وهو ما نص أو أجمع على تحريمه أو على أن فيه حداً أو تعزيزاً أو وعيداً .

أمور : شئون وأحوال

مشتبهات : ليست بواضحة الحل ولا الحرمة .

لا يعلمهن كثير من الناس : فى رواية الترمذى (لا يدرى كثير من الناس أمن الحلال هى أم من الحرام)

اتقى الشبهات : تركها وحذر منها وفيه ايقاع الظاهر موقع المضمر تفخيما لشأن اجتناب الشبهات إذ هى المشتبهات بعينها .

استبرأ لدينه : طلب البراءة له من الذم الشرعى وحصابا له .

وعرضه : بصونه عن كلام الناس فيه بما يشينه ويعيبه والعرض موضع المدح والذم من الانسان .

ومن وقع فى الشبهات وقع فى الحرام : أى إذا اعتادها واستمر عليها أدته إلى التجاسر على الوقوع فى الحرام .

حول الحمى : المحمى المحظور عن غير مالكه

يرتع فيه : بفتح التاء تأكل ماشيته منه فيعاقب .

وأن لكل ملك : من ملوك العرب

حمى : موضعا يحميه عن الناس ويتوعد من دخل إليه أو قرب منه بالعقوبة الشديدة

محارمه : جمع محرم وهو فعل المنهى عنه أو ترك المأمور به الواجب .

ألا : حرف استفتاح يدل على تحقق ما بعدها وفى تكريرها دليل على عظم شأن مدخولها وعظم موقعه

مضغة : قطعة لحم

صلحت : بفتح اللام وضمها والفتح أشهر وقيد بعضهم الضم بالصلاح الذى صار سجية

يستفاد منه

١ — الحث على فعل الحلال

٢ — اجتناب الحرام والشبهات

٣ — وان خفى عند الكثير أن للشبهات حكما خاصا بها عليه دليل شرعى يمكن أن يصل إليه بعض الناس

٤ — المحافظة على أمور الدين ومراعاة المروءة

٥ — إن من لم يتوق الشبهة فى كسبه ومعاشه فقد عرض نفسه للطعن فيه ويعتبر هذا الحديث من أصول الجرح والتعديل لما ذكر

٦ — سد الذرائع إلى المحرمات وأدلة ذلك فى الشريعة كثيرة

٧ — ضرب الأمثال للمعانى الشرعية العملية

٨ — التنبيه على تعظيم قدر القلب والحث على اصلاحه فانه أمير البدن بصلاحه يصلح وبفساده يفسد

٩ — ان لطيب الكسب أثراً فى اصلاحه

الحديث السابع

عَنْ أَبِي رُقَيَّةَ تَمِيمِ بْنِ أَوْسٍ الدَّارِيِّ رَضِيَ اللهُ تعالى عنه أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الدِّينُ النَّصِيحَةُ قُلْنَا لِمَنْ ؟ قَالَ لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

الدين : دين الاسلام

النصيحة : تصفية النفس من الغش للمنصوح له

قلنا : معشر السامعين

لله : بالإيمان به ونفى الشريك عنه وترك الالحاد فى صفاته ووصفه بما وصف به نفسه ووصفه به رسوله وتنزيهه عن جميع النقائص والرغبة فى محابه بفعل طاعته والرهبة من مساخطه بترك معصيته والاجتهاد فى رد العصاة اليه .

ولكتابه : بالإيمان بأنه كلامه وتنزيله وتلاوته حق تلاوته وتعظيمه والعمل بما فيه والدعاء اليه .

ولرسوله : بتصديق رسالته والايمان بجميع ما جاء به وطاعته وأحياء سنته بتعلمها وتعليمها والاقتداء به فى أقواله وأفعاله ومحبته ومحبة أتباعه .

ولأئمة المسلمين : الولاة بإعانتهم على ما حملوا القيام به وطاعتهم وجمع الكلمة عليهم وأمرهم بالحق ورد القلوب النافرة إليهم وتبليغهم حاجات المسلمين والجهاد معهم

والصلاة خلفهم وأداء الزكاة اليهم وترك الخروج عنهم بالسيف إذا ظهر منهم حيف والدعاء لهم بالصلاح وأما أئمة العلم فالنصيحة لهم بث علومهم ونشر مناقبهم وتحسين الظن بهم .

وعامتهم بالشفقة عليهم وارشادهم إلى مصالحهم والسعى فيما يعود نفعه عليهم وكف الأذى عنهم وأن يحب لهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه

يستفاد منه

١ ـ الأمر بالنصيحة
٢ ـ أنها تسمى دينا واسلاماً
٣ ـ أن الدين يقع على العمل كما يقع على القول
٤ ـ أن للعالم أن يكل فهم ما يلقيه إلى السامع ولا يزيد له فى البيان حتى يسأله السامع المشوق نفسه حينئذ اليه فيكون أوقع فى نفسه مما إذا هجمه به من أول وهلة .

الحديث الثامن

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضِىَ اللهُ تعالى عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ تعالى عليه وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلهَ إِلاَّ اللهُ وأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللهِ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيؤْتُوا الزَّكَاةَ فَإِذَا فَعَلُوا ذلِكَ عَصَمُوا مِنِّى دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِحَقِّ الْإِسْلَامِ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ تَعَالَى * رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ

المفردات

أمرت : أمرنى ربى ، لأنه لا آمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم إلا الله عز وجل.
أن أقاتل : بأن أقاتل ، وحذف الجار من أن كثير .

الناس : المشركين من غير أهل الكتاب لرواية النسائى «أمرت أن أقاتل المشركين»

حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله : يبين معنى هذه الكلمة رواية مسلم عن طارق «من وحد الله وكفر بما يعبد من دون الله حرم دمه وماله»

ويقيموا : الصلاة يداوموا على الاتيان بها بشروطها والمراد بالصلاة هنا المفروضة لاجنسها .

ويؤتوا الزكاة : يعطوا الزكاة المفروضة لمستحقيها .

فإذا فعلوا ذلك : عبر بالفعل هنا عما بعضه قول على سبيل التغليب أو إرادة المعنى الأعم إذ القول فعل اللسان .

عصموا - منعوا وحفظوا .

الا بحق الاسلام - بأن يصدر منهم ما يقتضى حكم الاسلام مؤاخذتهم به من قصاص أو حد أو غرامة متلف أو نحو ذلك .

وحسابهم : فى سرائرهم .

على الله : إذ هو المطلع وحده على ما فى القلوب من كفر ونفاق وغير ذلك فمن اخلص فى إيمانه جازاه جزاء المخلصين ، ومن لا ، أجرى عليه فى الدنيا أحكام المسلمين وعذب فى الآخرة .

يستفاد منه

١ - اشتراط التلفظ بكلمتى الشهادة فى الحكم بالاسلام .

٢ - انه لا يكف عن قتال المشركين إلا بالنطق بهما، وأما أهل الكتاب فيقاتلون إلى إحدى غايتين الاسلام أو أداء الجزية للنصوص الدالة على ذلك .

٣ - مقاتلة تاركى الصلاة والزكاة .

٤ - أن الاسلام يعصم الدم والمال ، وكذلك العرض لحديث « إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام » الحديث .

٥ - أن الأحكام إنما تجرى على الظواهر والله يتولى السرائر .

٦ - أنه لا يجب تعلم أدلة المتكلمين ومعرفة الله بها فإن النبي صلى الله عليه وسلم اكتفى بما ذكر فى الحديث ولم يشترط معرفة الأدلة الكلامية والنصوص المتظاهرة بعدم اشتراطها يحصل بمجموعها التواتر والعلم القطعى .

٧ - مؤاخذة من أتى بالشهادتين وأقام الصلاة وآتى الزكاة بالحقوق الاسلامية من قصاص أو حد أو غرامة متلف ونحو ذلك

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَبْدِ الرَّحْمنِ بْنِ صَخْرٍ رَضِيَ اللهُ تعالى عنه قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى اللهُ عليـــهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَا نَهَيْتُـكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأْتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِـكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

المفردات

فاجتنبوه ـ باعدوا منه حتما فى المحرم وندباً فى المكروه .

فأتوا منه ـ وجوباً فى الواجب وندباً فى المندوب .

استطعتم ـ أطقتم .

واختلافهم ـ بالرفع لأنه أبلغ فى ذم الاختلاف إذ لا يتقيد حينئذ بكثرة بخلافه لوجر . ومعنى الاختلاف على الأنبياء مخالفتهم وهى تستلزم اختلاف الأمة فيما بينها .

يستفاد منه

١ ــ الأمر بامتثال الأوامر واجتناب النواهى .

٢ ــ أن النهى أشد من الأمر لأن النهى لم يرخص فى ارتكاب شيء منه

والأمر قيد بالاستطاعة ولهذا قال بعض السلف أعمال البر يعملها البار والفاجر والمعاصى لا يتركها إلا صديق .

٣ — أن العجز عن الواجب أو عن بعضه مسقط للمعجوز عنه لأن الله لا يكلف نفساً الا وسعها ، إلا أن المعجوز عنه إن كان له بدل فأتى به فقد أتى بما عليه كمن عجز عن القيام فى الصلاة فانتقل إلى الصلاة قاعداً أو على جنب وإن عجز عن أصل العبادة فلم يأت بها كالمريض يعجز عن الصيام سقطت عنه المباشرة حالة العجز ووجب عليه القضاء بعده وقد يكون الوجوب منوطاً بالقدرة حالة الوجوب فقط ، فإذا عجز عنه سقط رأسا كزكاة الفطر لمن عجز عن قوته وقوت عياله .

٤ — النهى عن كثرة السؤال وقد قسم العلماء السؤال إلى قسمين ـ احدهما ما كان على وجه التعليم لما يحتاج اليه من أمر الدين فهذا مأمور به لقوله تعالى « فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون » وعلى هذا النوع تتنزل أسئلة الصحابة عن الانفال والكلالة وغيرهما ، الثانى ما كان على وجه التعنت والتكلف وهذا هو المنهى عنه .

٥ — تحذير هذه الأمة من مخالفة نبيها كما وقع فى الأمم التى قبلها .

الحديث العاشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِي اللهُ تعالى عنهُ قال قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليهِ وآلهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللهَ تَعَالى طَيِّبٌ لاَ يَقْبَلُ إِلاَّ طَيِّباً وَإِنَّ اللهَ أَمَرَ الْمُؤْمِنِينَ بِمَا أَمَرَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ فَقَالَ تَعَالى « يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحاً » وَقَالَ تَعَالَى « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ ما رَزَقْنَاكُمْ » ثُمَّ ذَكَرَ الرَّجُلَ يُطِيلُ السَّفَرَ أَشْعَثَ أَغْبَرَ يَمُدُّ يَدَيْهِ إلى السَّمَاءِ يَا رَبُّ يَا رَبِّ وَمَطْعَمُهُ حَرَامٌ وَمَشْرَبُهُ حَرَامٌ وَمَلْبَسُهُ حَرَامٌ وَغُذِيَ بِالْحَرَامِ فَأَنَّى يُسْتَجَابُ لَهُ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

طيب ـ مقدس منزه عن النقائص والعيوب

لا يقبل ـ من الأعمال والأموال

الاطيبا ـ وهو من الأعمال ما كان خاليا من الرياء والعجب وغيرهما من المفسدات ، ومن الأموال الحلال الخالص .

بما أمر به المرسلين ـ من الأكل من الطيبات والعمل الصالح .

أشعث ـ جعد الرأس .

أغبر ـ مغبر اللون لطول سفره فى الطاعات

يمد يديه ـ يرفعهما بالدعاء إلى الله تعالى

غذى ـ بضم الغين المعجمة وتخفيف الذال المكسورة

فأنى يستجاب له ـ من أين يستجاب لمن هـذه صفته والمراد أنه ليس أهـلا للاجابة وليس صريحا فى استحالتها بالـكلية .

يستفاد منه

١ ـ الأمر باخلاص العمل لله عز وجل

٢ ـ الحث على الانفاق من الحلال

٣ ـ النهى عن الانفاق من غيره

٤ ـ أن الأصل استواء الأنبياء مع أممهم فى الأحكام الشرعية الا ماقام الدليل على أنه مختص بهم

٥ ـ أن التوسع فى الحرام يمنع قبول العمل واجابة الدعاء

٦ ـ أن من أسباب اجابة الدعاء أربعة أشياء ـ أحدها اطالة السفر لما فيه من الانـكسار الذى هو من أعظم أسباب الإجابة . الثانى رثاثة الهيئة ومن ثم قال النبي ﷺ (رب أشعث أغبر ذى طمرين مدفوع بالأبواب لو أقسم على الله لأبره) الثالث مد اليدين إلى السماء فإن الله حيي كريم يستحى إذا رفع الرجل اليه يديه أن يردهما صفراً خائبتين). الرابع الالحاح على الله بتكرير ذكر ربوبيته وهو من أعظم مايطلب به إجابة الدعاء

الحديث الحادى عشر

عَن أَبِى مُحَمَّدٍ الحَسنِ بنِ أَبِى طَالِبٍ سِبْطِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وَرَيْحَانَتِهِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ رَوَاهُ التِّرمِذِىُّ والنَّسَائِىُّ وَقَالَ التِّرْمِذِىُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

المفردات

سبط رسول ﷺ : ابن ابنته فاطمة رضى الله عنها .

وريحانته : شبهه لسروره وفرحه به وإقبال نفسه عليه بريحان طيب الرائحة . تهش اليه النفس وترتاح له .

دع : أترك

ما يريبك : بفتح ياء المضارعة وضمها والفتح أفصح واشهر أى ما تشك فيه إلى مالا يريبك : ما لاتشك فيه .

يستفاد منه

١ — أن على المسلم بناء أموره على اليقين وأن يكون فى دينه على بصيرة .

٢ — النهى عن الوقوع فى الشبهات ، والحديث أصل عظيم فى الورع وقد روى الترمذى من حديث عطية السعدى مرفوعاً « لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به حذراً مما به البأس » .

الحديث الثانى عشر

عَنْ أَبِى هُرَيْرَةَ رَضِىَ اللهُ تعالى عنهُ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّم : مِنْ حُسْنِ إِسْلاَمِ الْمَرْءِ تَرْكُهُ مَا لاَ يَعْنِيهِ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَغَيْرُهُ هكَذَا

المفردات

من : تبعيضية أو بيانية .

مالا يعنيه : بفتح ياء المضارعة من عناه الأمر إذا تعلقت به عنايته وكان من قصده وإرادته .

يستفاد منه

١ — أن من قبح اسلام المرء أخذه فيما لايعنيه وهو الفضول كله على اختلاف أنواعه فان معاناته ضياع للوقت النفيس الذى لا يمكن أن يعوض فائته فيما لم يخلق لأجله .

٢ — الحث على الاشتغال بما يعنى وهو ما يفوز به المرء فى معاده من الإسلام والإيمان والإحسان وما يتعلق بضرورة حياته فى معاشه فان المشتغل بهذا يسلم من المخاصمات وجميع الشرور .

الحديث الثالث عشر

عَنْ أَبِى حَمْزَةَ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ رَضِىَ اللهُ تعالى عَنْه خَادِمِ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ النَّبِىِّ صلى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبُّ لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ * رَوَاهُ البُخَارِىُّ وَمُسْلِمٌ .

المفردات

لا يؤمن : يفسر هذا النفى رواية احمد بلفظ « لا يبلغ عبد حقيقة الإيمان حتى يحب للناس ما يحب لنفسه من الخير » وكثيرا ما يأتى هذا النفى لانتفاء بعض واجبات الإيمان وإن بقى أصله .

لأخيه : فى الإسلام .

ما يحب لنفسه : من الخير كما فى رواية أحمد المتقدمة والخير كلمة جامعة تعم الطاعات والمباحات الدينية والدنيوية وتخرج المنهيات .

يستفاد منه

١ — ان من خصال الإيمان أن يحب المرء لأخيه ما يحب لنفسه ويستلزم ذلك أن يبغض له ما يبغض لنفسه وبهذا تنتظم أحوال المعاش والمعاد ويجرى الناس على مطابقة قوله تعالى « واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا » وعماد ذلك وأساسه السلامة من الأمراض القلبية كالحسد وغيره .

الحديث الرابع عشر

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِىءٍ مُسْلِمٍ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلَاثٍ . الثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ الْمُفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمُ .

المفردات

لا يحل دم امرىء : لا تجوز إراقة دمه والمراد النهى عن قتله ولو لم يرق دمه .

مسلم : فى رواية « يشهد أن لا إله إلا الله وأنى رسول الله » وهو صفة كاشفة .

إلا باحدى ثلاث : خصال يجب على الإمام القتل بها لما فيه من المصلحة العامة وهى حفظ النفوس والانساب والدين .

الثيب الزانى : من تزوّج ووطىء فى نكاح صحيح ثم زنا بعد ذلك فانه يرجم حتى يموت .

والنفس بالنفس : من قتل عمداً بغير حق فانه يقتل بشرط المكافأة فى الدين والحرية فلا يقتل المسلم بالكافر ولا الحر بالعبد .

والتارك لدينه : الإسلام بالارتداد .

المفارق للجماعة : جماعة المسلمين .

يستفـاد منه

١ — إن دم المسلم لا يباح إلا باحدى ثلاثة أنواع ترك دين الإسلام . وقتل النفس بالشروط المتقدمة . وانتهاك حرمة الفرج المحرم بالزنا لبعد الوطأ فى نـكاح صحيح .

٢ — جواز وصف الشخص بما كان عليه أولا وانتقل عنه لاستثناء المرتد من المسلمين اعتباراً لما كان عليه قبل مفارقة دينه .

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ .

المفردات

يؤمن : الإيمان الكامل المنجى من عذاب الله الموصل إلى رضاه .

بالله : انه الذى خلقه .

واليوم الاخر : انه سيجازى فيه بعمله .

فليقل : هذه اللام لام الأمر ، ويجوز سكونها وكسرها لكونها بعد الفاء .

خيراً : كالإبلاغ عن الله وعن رسوله وتعليم الخير والأمر بالمعروف عن علم وحلم ، والنهى عن المنكر عن علم ورفق ، والاصلاح بين الناس والقول الحسن لهم وكلمة حق عند من يخاف شره ويرجى خيره فى ثبات وحسن قصد .

ليصمت : بضم الميم وكسرها ليسكت .

فليكرم جاره : بالاحسان إليه وكف الأذى عنه وتحمل مايصدر منه والبشر في وجهه وغير ذلك من وجوه الإكرام .

فليكرم ضيفه : بالبشر في وجهه وطيب الحديث معه وإحضار المتيسر .

يستفاد منه

١ — التحذير من آفات اللسان وأن على المرء أن يتفكر فيما يريد أن يتكلم به فإذا ظهر له أنه لا ضرر عليه فى التكلم به تكلم به وإن ظهر له فيه ضرر أو شك فيه أمسك ، وقد ندب الشارع إلى الإمساك عن كثير من المباحات لئلا تجر صاحبها إلى المحرمات والمكروهات

٢ — تعريف حق الجار والحث على حفظ جواره وإكرامه وجاء فى تفسير هذا الإكرام عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال : إن استقرضك أقرضته وإن استعانك أعنته وإن مرض عدته وإن احتاج أعطيته وإن افتقر عدت عليه وإن اصابه خير هنيته وإن اصابته مصيبة عزيته وإذا مات اتبعت جنازته ولا تستطيل بالبناء فتحجب عنه الريح إلا باذنه ولا تؤذيه بريح قدرك الا أن تغرف له منها وإن اشتريت فاكهة فأهد له وإن لم تفعل فأدخلها سراً ولا تخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده » . وفى بعض روايات « وإن أعوز سترته » وأسانيد هذا الحديث واهية لكن اختلاف مخارجه يشعر بأن له أصلا كما فى فتح البارى .

٣ — الأمر باكرام الضيف وهو من آداب الاسلام وخلق النبيين

٤ — أن هذه الخصال من شعب الايمان وفى ذلك دليل على دخول الأعمال فى الايمان والخصال المذكورة فى الحديث ترجع إلى التخلي عن الرذيلة والتحلي بالفضيلة .

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أَوْصِنِي ، قَالَ لَا تَغْضَبْ فَرَدَّدَ مِرَاراً قَالَ لَا تَغْضَبْ ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

المفردات

رجلا : لعله أبو الدرداء والقول بأنه جارية بن قدامة عارضه يحي القطان بأن جارية المذكور تابعى لأصحابها .

اوصنى : وصية وجيزة جامعة لخصال الخير .

لا تغضب : لا تتعرض لما يجلب الغضب ولا تفعل ما يأمرك به

فردد : كرر ذلك الرجل قوله « اوصنى » يلتمس أنفع من ذلك ، أو أبلغ أو أعم .

مراراً : فى رواية عثمان بن ابى شيبة بيان عددها فإنها بلفظ « لا تغضب ثلاث مرات »

قال : النبي صلى الله عليه وسلم له فى المرة الثانية والثالثة .

لا تغضب : نبه بتكرارها على عظيم نفعها وعمومه .

يستفاد منه

١ — معالجة كل ذى مرض بما يناسب مرضه إن صح أن النبي ﷺ خص هذا الرجل بهذه الوصية لأنه كان غضوباً .

٢ - التحذير من الغضب فإنه جماع الشر والتحرز منه جماع الخير وفى هذه الوصية من استجلاب المصلحة ودرء المفسدة ما يتعذر احصاؤه فان الغضب يترتب عليه من المفاسد تغير الظاهر والباطن والأثر القبيح فى اللسان . أما تغير الظاهر فبتغير اللون والرعدة فى الأطراف وخروج الأفعال عن غير ترتيب واستحالة الخلقة بحيث لو رأى الغضبان نفسه لاستحيي من قبح صورته ، وأما الباطن فقبحه أشد لأنه يولد الحقد فى القلب والحسد وإضمار السوء على اختلاف انواعه بل تغير ظاهره ثمرة تغير باطنه . وأما أثره فى اللسان فانطلاقه بالشتم والفحش الذى يستحى منه العاقل ويندم قائله عند سكون الغضب . ويظهر أثر الغضب أيضا فى الفعل بالضرب أو القتل وإن فات ذلك بهروب المغضوب عليه رجع الغضبان إلى نفسه فيمزق ثوبه ويلطم خده وربما سقط صريعاً وربما اغمى عليه وربما كسر الآنية أو ضرب من ليس له جريمة فى ذلك .

٣ - الأمر بالأخلاق التى إذا تخلق بها المرء وصارت له عادة دفعت عنه الغضب عند حصول أسبابه كالكرم والسخاء والحلم والحياء والتواضع والاحتمال وكف الأذى والصفح والعفو وكظم الغيظ والشر ونحو ذلك من الأخلاق الجميلة .

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي يَعْلَى شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا القِتْلَةَ وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ * رواه مسلم .

المفردات

كتب : أوجب

على كل شيء : على هنا بمعنى (إلى) أو (فى)

فإذا قتلتم : قوداً أو حداً

فأحسنوا القتلة . بأن تختاروا أسهل الطرق وأخفها وأسرعها زهوقاً ، والقتلة بكسر القاف

وإذا ذبحتم : ما يحل ذبحه من البهائم

فأحسنوا الذبحة : بأن ترفقوا بالبهيمة وبإحداد الآلة وتوجيهها إلى القبلة والتسمية ونية التقرب بذبحها إلى الله .

وليحد : بضم الياء من أحدّ السكين وبفتحها من حد .

شفرته : بفتح الشين آلة الذبح .

وليرح بضم الياء .

ذبيحته : مذبوحته فعيلة بمعنى مفعولة .

يستفاد منه

١ ـ الأمر بالأحسان وهو فى كل شىء بحسبه ؛ فالاحسان فى الإتيان بالواجبات الظاهرة والباطنة الإتيان بها على وجه كمال واجباتها فهذا القدر من الإحسان فيها واجب وأما الإحسان بإكمال مستحباتها فمستحب . والاحسان فى ترك المحرمات ، الانتهاء عنها وترك ظاهرها وباطنها وهذا القدر منه واجب . والاحسان فى الصبر على المقدورات : الصبر عليها من غير تسخط ولا جزع . والاحسان الواجب فى معاملة الخلق ومعاشرتهم : القيام بما أوجب الله من حقوقهم والاحسان الواجب فى ولاية الخلق : القيام فيهم بواجبات الولاية المشروعة والاحسان فى قتل ما يجوز قتله من الدواب ، إزهاق نفسه على أسرع الوجوه وأسهلها وارجاها من غير زيادة فى التعذيب فإنه إيلام لا حاجة إليه .

٢ ـ النهى عما كانت عليه الجاهلية من التمثيل فى القتل بجزع الأنوف وقطع الآذان والأيدى والأرجل ومن الذبح بالمدى الكالة ونحوها مما يعذب الحيوان ومن أكلهم المنخنقة وما ذكر معها فى آية المائدة .

الحديث الثامن عشر

عَنْ أَبِى ذَرٍ جُنْدُبِ بْنِ جُنَادَةَ وَأَبِى عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُعَاذِ ابْنِ جَبَلٍ رَضِىَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ اتَّقِ اللهَ حَيْثُمَا كُنْتَ ، وَأَتْبِعِ السَّيِّئَةَ الْحَسَنَةَ تَمْحُهَا وَخَالِقِ النَّاسَ بِخُلُقٍ حَسَنٍ * رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ ، وَفِى بَعْضِ النُّسَخِ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

المفردات

اتق الله : بامتثال أمره واجتناب نهيه والوقوف عند حده .

حيثما كنت : فى أى مكان كنت فيه حيث يراك الناس وحيث لا يرونك فانه مطلع عليك .

وأتبع . بفتح الهمزة وسكون المثناة فوق وكسر الموحدة : الحق .

السيئة : وهى ترك بعض الواجبات أو ارتكاب بعض المحظورات .

الحسنة : التوبة منها أو الإتيان بحسنة أخرى :

تمحها : تمح عقابها من صحف الملائكة وأثرها السيء فى القلب .

وخالق الناس : عاملهم .

بخلق حسن : وهو أن تفعل معهم ما تحب أن يفعلوه معك فبذلك تجتمع القلوب وتتفق الكلمة وتنتظم الأحوال .

يستفاد منه

١ — الأمر بتقوى الله وهو وصية الله لجميع خلقه ووصية رسـول الله صلى الله عليه وسلم لأمته.

٢ — أن الإتيان بالحسنة عقب السيئة يمحو السيئة وهذا من فضل الله تعالى على عبده فانه لابد أن يقع منه احياناً تفريط فى التقوى إما بترك بعض المأمورات أو بارتكاب بعض المحظورات فأمره الله بأن يفعل ما يمحو ذلك التفريط وهو أن يتبعه بالحسنة.

٣ — الترغيب فى حسن الخلق وهو من خصال التقوى التى لا تتم التقوى إلا به وإنما أفرد بالذكر للحاجة إلى بيانه فان كثيراً من الناس يظن أن التقوى مجرد القيام بحق الله دون حقوق عباده وليس الأمر كذلك بل الجمع بين حقوق الله وبين حقوق عباده هو المطلوب شرعاً وهو عزيز لا يقوى عليه إلا الكمّل.

الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِىَ اللهُ تعالى عَنْهُمَا قَالَ كُنْتُ خَلْفَ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ يَا غُلامُ إِنِّى أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ : احْفَظِ اللهَ يَحْفَظْكَ احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ. إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللهَ ، وإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَو اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَىْءٍ لم يَنْفَعُوك إِلَّا بِشَىْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ لَكَ ، وَإِنِ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوك بِشَىْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَىْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللهُ عَلَيْكَ ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ *

رَوَاهُ التِّرْمِذِىُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَفِى رِوَايَةٍ غَيْرِ التِّرْمِذِىِّ احْفَظِ اللهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ تَعَرَّفْ إِلَى اللهِ فِى الرَّخَاءِ يَعْرِفْكَ فِى الشِّدَّةِ وَاعْلَمْ أَنَّ مَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ وَمَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُن لِيُخْطِئَكَ وَاعْلَمْ أَنَّ النَّصْرَ مَعَ الصَّبْرِ وَأَنَّ الفَرَجَ مَعَ الْكَرْبِ وَأَنَّ مَعَ الْعُسْرِ يُسْراً .

المفردات

خلف النبى صلى الله عليه وسلم : على دابته (رديفا) .

يا غلام : بضم الميم لأنه نكرة مقصودة بالنداء وهو الصبي حين يفطم إلى تسع سنين وسنه إذ ذاك كان نحو عشر سنين :

إني أعلمك كلمات : ينفعك الله بها والتنوين هنا للتعظيم .

احفظ الله : بملازمة تقواه واجتناب نواهيه .

يحفظك : في نفسك وأهلك ودنياك ودينك سليما عند الموت .

احفظ الله : بما مر .

تجاهك : بضم التاء أمامك كما في الرواية الآتية .

إذا سألت : أردت السؤال .

فاسأل الله : أن يعطيك مطلوبك ولا تسأل غيره فانه لا يملك لنفسه نفعا ولا ضراً فضلا عن غيره .

استعنت : طلبت الاعانة على أمر من أمور الدنيا والآخرة .

فاستعن بالله : لأنه القادر على كل شيء وغيره عاجز حتى عن جلب مصالح نفسه ودفع مضارها .

الأمة : المراد بها هنا سائر المخلوقات .

رفعت الأقلام وجفت الصحف : كناية عن تقدم كتابة المقادير كلها والفراغ منها من أمد بعيد .

تعرف : بتشديد الراء .

إلى الله في الرخاء : بملازمة طاعته والإنفاق في وجوه القرب .

يعرفك في الشدة : بتفريجها عنك وجعله لك من كل ضيق فرجا ومن كل هم مخرجا

واعلم أن ما أخطأك . من المقادير فلم يصل إليك .

لم يكن ليصيبك : لأنه مقدر على غيرك .

وما أصابك : منها .

لم يكن ليخطئك : لأنه مقدر عليك .

واعلم : تنبيه .

إن النصر : من الله للعبد على جميع أعداء دينه ودنياه أينما يوجد .

مع الصبر : على طاعة الله وعن معصيته وعن المصائب .

الفرج : الخروج من الغم .

الكرب : الغم الذى يأخذ بالنفس .

يستفاد منه

١ ـ جواز الأرداف على الدابة إن أطاقته .

٢ ـ ذكر المعلم للمتعلم أنه يريد أن يعلمه قبل فعله ليشتد شوقه إلى ما يعلم وتقبل نفسه عليه .

٣ ـ الأمر بالمحافظة على رعاية حقوق الله تعالى .

٤ ـ إن الجزاء قد يكون من جنس العمل

٥ ـ الأمر بالاعتماد على الله والتوكل عليه دون غيره إذ هو النافع الضار قال الله تعالى « وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو وإن يردك بخير فلا راد لفضله » وبقدر ما يركن الشخص إلى غير الله عز وجل بطلبه أو بقلبه أو بأمله قد أعرض عن ربه بمن لا يضره ولا ينفعه خصوصاً إذا كانت الحاجة التى يسألها مما لم تجر العادة بجريانه على أيدى الخلق كالهداية وشفاء المرض وحصول العافية من بلاء الدنيا وعذاب الآخرة ونحو ذلك مما لا يقدر عليه إلا الله عز وجل .

٦ ـ عجز الخلائق كلهم وافتقارهم إلى الله عز وجل .

٧ ـ التنبيه على أن هذه الدار عرضة للمصائب فينبغى الصبر عليها .

٨ ـ الرضا بالقضاء والقدر .

الحديث العشرون

عَنْ أَبِى مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمروٍ الأَنصَارِىِّ الْبَدْرِىِّ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَال قَال رسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ : إنَّ مِمَّا أَدْرَكَ النَّاسُ مِنْ كَلَامِ النُّبُوَّةِ الْأُولَى إِذَا لَمْ تَسْتَحِ فَاصْنَعْ مَا شِئْتَ ❊ رَوَاهُ الْبُخَارِىُّ .

المفردات

ادرك الناس : توارثوه قرناً بعد قرن ، والناس بالرفع والعائد على (ما) محذوف ويجوز النصب على أن العائد ضمير الفاعل .

وأدرك : بمعنى بلغ .

من كلام النبوة الأولى : التى قبل نبينا محمد صلى الله عليه وسلم والمراد أنه مما اتفقت عليه الشرائع لأنه جاء فى أولاها ثم تتابعت بقيتها عليه .

إذا لم تستح : من الحياء وهو خلق يحث على فعل الجميل وترك القبيح ويمنع من التفريط فى الحق أما ما ينشأ عنه الاخلال بالحق فليس حياء شرعياً بل هو خور وضعف .

فاصنع ما شئت : فى هذا الأمر ثلاثة أقوال ، أحدها أنها بمعنى الخبر كأنه يقول إذا لم يمنعك الحياء فعلت ما شئت أي ما تدعوك إليه نفسك من القبيح

الثانى أنه للوعيد كقوله تعالى « اعملوا ما شئتم » ، والثالث أنه للاباحة أى انظر إلى الفعل الذى تريد أن تفعله فإن كان مما لا يستحى منه فافعله وإلا فلا .

يستفاد منه

١ ـــ شرف الحياء فإنه ما من نبى إلا وقد حث عليه ولم ينسخ فيما نسخ من شرائع الأنبياء ، ولم يبدل فيما بدل منها وذلك لأنه أمر قد علم صوابه وبان فضله واتفقت العقول على حسنه وما كان كذلك لا ينسخ .

٢ ـــ أن الحياء هو الذى يكف الانسان ويردعه عن مواقعة السوء فإذا رفضه وخلع ربقته كان كالمأمور بارتكاب كل ضلالة وتعاطى كل سيئة .

الحديث الحادى والعشرون

عَنْ أَبِى عَمْرٍو وَقِيلَ أَبِى عَمْرَةَ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَارَسُولَ اللهِ قُلْ لِى فِى الإِسْلاَمِ قَوْلاً لاَأَسْأَلُ عَنْهُ أَحَدًا غَيْرَكَ ، قَالَ : قُلْ آمَنْتُ بِاللهِ ، ثُمَّ اسْتَقِمْ *

رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

قل لى فى الاسلام : فى دينه وشريعته

قولا : جامعاً لمعانى الدين واضحاً فى نفسه اكتفى به واعمل عليه .

استقم : الزم عمل الطاعات وانته عن جميع المخالفات .

يستفاد منه

١ — الأمر بالاستقامة وهى الاصابة فى جميع الأقوال والأفعال والمقاصد وأصلها استقامة القلب على التوحيد كما فسر به أبو بكر الصديق قوله تعالى « إن الذين قالوا ربنا الله ثم استقاموا » فمتى استقام القلب على معرفة الله وخشيته وإجلاله ومهابته ومحبته وإرادته ورجائه ودعائه والتوكل عليه والاعراض عما سواه استقامت الجوارح كلها على طاعته فإن القلب ملك الأعضاء وهي جنوده فإذا استقام الملك استقامت جنوده .

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ أَبِى عَبْدِ اللهِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِىِّ رَضِىَ اللهُ عَنْهُمَا أن رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ صَلى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَرأَيتَ إِذَا صَلَّيْتُ المَكتُوباتِ ، وَصُمْتُ رَمَضَانَ ؛ وَأَحْلَلْتُ الحَلاَلَ ، وَحَرَّمْتُ الحَرَامَ ، وَلَم أَزِدْ عَلَى ذَلكَ شَيْئًا أَدْخُلُ الجَنَّةَ قَالَ نَعمْ • رَوَاهُ مُسْلِمْ ومَعنى حَرَّمتُ الحَرَامَ اجْتَنَبْتُهُ وَمَعنى أَحللتُ الحلاَلَ فَعلْتُهُ مُعْتَقِداً حِلَّهُ .

المفردات

أن رجلا : هو النعمان بن نوفل .

ارأيت : أخبرنى

المكتوبات : المفروضات الخمس

وصمت رمضان : امسكت نهاره عن المفطرات بنية .

وأحللت الحلال : فعلته معتقداً حله .

وحرمت الحرام : اجتنبته .

ولم ازد على ذلك شيئاً : من التطوع .

أأدخل الجنة : ابتداء من غير عقاب لأن مطلق الدخول يتوقف على التوحيد

نعم : تدخل الجنة ,

يستفاد منه

١ — ان من قام بالواجبات وانتهى عن المحرمات دخل الجنة وقد تواترت النصوص بهذا المعنى .

٢ — جواز ترك التطوعات على الجملة إذا لم يكن من قبيل التهاون ولا ينافى ذلك أن تاركها فوت نفسه ربحاً عظيماوقد كان الصحابة ومن بعدهم يثابرون على فعل السنن والفضائل مثابرتهم على الفرائض ولم يكونوا يفرقون بينهما فى اغتنام الثواب وإنما احتاج الفقهاء إلى ذكر الفرق لما يترتب عليه من وجوب الإعادة وتركها وخوف العقاب على الترك ونفيه ان حصل ترك بوجه ما وقد قيل إنما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تنبيه هذا السائل على السنن والفضائل تسهيلا وتيسيراً لقرب عهده بالاسلام لئلا يكون الإكثار من ذلك تنفيراً له وعلم أنه إذا تمكن فى الاسلام وشرح الله صدره رغب فيما رغب فيه غيره ، أو لئلا يعتقد أن السنن والتطوعات واجبة .

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ أَبِي مالِكٍ الحارِثِ بْنِ عَاصِمٍ الأَشْعرِيّ رَضِيَ اللهُ عَنهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسلَّمَ : الطُّهُورُ شَطْرُ الايمانِ ، والحَمْدُ لِلّهِ تَمْلأُ المِيزَانَ ، وَسُبْحانَ اللهِ والحَمْدُ لِلّهِ تَمْلآنِ أَو تَمْلأُ مَا بَيْنَ السَّماءِ وَالأَرْضِ ، وَالصَّلاةُ نُورٌ ، والصَّدَقَة بُرْهانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، والقُرْآنُ حجَّةٌ لكَ أَوْ عَلَيْكَ ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبائِعٌ نَفْسَهُ فَمُعْتِقُها أَوْ مُوبِقُهاَ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

الطهور : بضم الطاء التطهير بالماء من الأحداث .

شطر الايمان : نصف الايمان لأن خصال الايمان على قسمين أحدهما يطهر القلب ويزكيه والآخر يطهر الظاهر فهما نصفان بهذا الاعتبار . وفى توجيه كون الطهور شطر الايمان أقوال أخر والله أعلم بمراد رسوله .

تملأ الميزان : لعظم أجرها وسبب ذلك أن التحميد اثبات المحامد كلها لله .

تملآن أو تملأ ما بين السماء والأرض : لو قدر ثوابهما جسماً لملأ ما بين السماء والأرض لتضمنهما التنزيه والثناء على الله عز وجل وأو للشك من الراوي

والصلاة : الجامعة لشروطها ومكملاتها .

نور : يستنير بها قلب المؤمن فى الدنيا وربما يظهر على وجهه البهاء وتكون له نوراً فى ظلمات يوم القيامة .

والصدقة برهان : حجة على إيمان فاعلها بمجازاة يوم القيامة لأن المنافق يمتنع منها لكونه لا يعتقد الثواب فيها .

والصبر : المحمود وهو الصبر على طاعة الله عز وجل والصبر عن المعاصى والصبر على الأقدار المؤلمة .

والقرآن حجة لك : يدلك على النجاة إن عملت به .

أو عليك : إن أعرضت عنه فيدل على سوء عاقبتك .

يغدو : يسعى بنفسه .

فبائع نفسه : لله بطاعته .

فمعتقها : من العذاب .

أو موبقها : مهلكها ببيعها للشيطان والهوى باتباعهما .

يستفاد منه

١ ـ فضل الطهور

٢ ـ فضل التسبيح والتحميد .

٣ ـ اثبات الميزان الذى توزن به الأعمال يوم القيامة .

٤ ـ عظم ثواب الصلاة والصدقة والصبر

٥ ـ ان من تبع القرآن قاده إلى الجنة ومن جعله خلف ظهره وأعرض عنه قذف فى النار .

٦ ـ إن كل إنسان إما ساع فى إهلاك نفسه أو فى فكاكها فمن سعى فى طاعة الله فقد باع نفسه لله وأعتقها من عذابه ومن سعى فى معصية الله فقد باع نفسه بالهوان وأوبقها بالآثام الموجبة لغضب الله وعقابه .

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍ الْغِفَارِيِّ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِيمَا يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ أَنَّهُ قَالَ : يَا عِبَادِي إِنِّي حَرَّمْتُ الظُّلْمَ عَلَى نَفْسِي وَجَعَلْتُهُ بَيْنَكُمْ مُحَرَّمًا فَلاَ تَظَالَمُوا ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ ضَالٌّ إِلاَّ مَنْ هَدَيْتُهُ فَاسْتَهْدُونِي أَهْدِكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ جَائِعٌ إِلاَّ مَنْ أَطْعَمْتُهُ فَاسْتَطْعِمُونِي أُطْعِمْكُمْ ، يَا عِبَادِي كُلُّكُمْ عَارٍ إِلاَّ مَنْ كَسَوْتُهُ فَاسْتَكْسُونِي أَكْسُكُمْ ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ تُخْطِئُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَأَنَا أَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا فَاسْتَغْفِرُونِي أَغْفِرَ لَكُمْ ، يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي فَتَنْفَعُونِي ، يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَتْقَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا زَادَ ذَلِكَ فِي مُلْكِي شَيْئًا يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ كَانُوا عَلَى أَفْجَرِ قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ مِنْكُمْ مَا نَقَصَ ذَلِكَ مِنْ مُلْكِي شَيْئًا ،

يَا عِبَادِي لَوْ أَنَّ أَوَّلَكُمْ وَآخِرَكُمْ وَإِنْسَكُمْ وَجِنَّكُمْ قَامُوا فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ فَسَأَلُونِي فَأَعْطَيْتُ كُلَّ وَاحِدٍ مَسْأَلَتَهُ مَا نَقَص ذَلِكَ مِمَّا عِنْدِي إِلَّا كَمَا يَنْقُصُ الْمِخْيَطُ إِذَا أُدْخِلَ الْبَحْرَ ، يَا عِبَادِي إِنَّمَا هِيَ أَعْمَالُكُمْ أُحْصِيهَا لَكُمْ ثُمَّ أُوَفِّيكُمْ إِيَّاهَا فَمَنْ وَجَدَ خَيْراً فَلْيَحْمَدِ اللهَ وَمَنْ وَجَدَ غَيْرَ ذَلِكَ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

حرمت : منعت

الظلم : وهو لغة وضع الشيء في غير موضعه ،

على نفسي : فضلا منه وجوداً وإحساناً إلى عباده فلا يعاقب البريء على ما لم يفعل من السيئات ولا يعاقب أحداً بذنب غيره ولا ينقص المحسن شيئاً من جزاء حسناته ولا يحكم بين الناس إلا بالعدل والقسط

وجعلته بينكم محرماً : حكمت بتحريمه عليكم

فلا تظالموا : بتشديد الظاء وبتخفيفها أصله تتظالموا ، لا يظلم بعضكم بعضاً

كلكم ضال : عن الحق لو ترك وما يدعو له الطبع من الراحة وإهمال الشرع .

إلا من هديته : وفقته لامتثال الأمر واجتناب النهي .

فاستهدوني : اطلبوا مني الدلالة على طريق الحق والايصال اليها .

أهدكم : أنصب لكم أدله ذلك الواضحة وأوفقكم لها

فاستطعمونى : أطلبوا منى الطعام

تخطئون : بضم التاء على الرواية المشهورة وروى بفتحها وفتح الطاء : تأثمون

وأنا أغفر الذنوب جميعاً : غير الشرك وما لا يشاء مغفرته

لقوله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء »

فاستغفرونى : سلونى المغفرة وهى ستر الذنب ومحو أثره وأمن عاقبته .

قاموا فى صعيد واحد : فى أرض واحدة ومقام واحد .

المخيط : بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الياء : الأبرة .

أحصيها : أضبطها وأحفظها بعلمى وملائكتى .

أوفيكم إياها : أعطيكم جزاءها وافياً تاماً .

فمن وجد خيراً : ثوابا ونعيما بأن وفق لأسبابهما أو حياة طيبة هنيئة .

فليحمد الله : على توفيقه للطاعات التى ترتب عليها ذلك الخير والثواب فضلا منه ورحمة .

غير ذلك : شراً

فلا يلومن إلا نفسه : فإنها آثرت شهواتها على رضا رازقها فكفرت بأنعمه ولم تذعن لأحكامه .

يستفاد منه

١ — تحريم الظلم وذلك متفق عليه فى كل ملة لاتفاق سائر الملل على مراعاة حفظ النفوس والأنساب والأعراض والعقول والأموال . والظلم يقع فى هذه أو بعضها وأعظم الظلم الشرك قال تعالى : « إن الشرك لظلم عظيم » .

٢ — وجوب الإقبال على المولى فى جميع ما ينزل بالانسان لافتقار سائر الخلق اليه وعجزهم عن جلب منافعهم ودفع مضارهم إلا بتيسيره ، فيجب إفراده بأنواع العبادة من السؤال والتضرع والاستعانة وغيرها فانه المتفرد بخلق العبد وبهدايته وبرزقه واحيائه وأماتته وبمغفرة ذنوبه .

٣ ـ كمال فعله تعالى لتنزيهه عن الظلم وكمال ملكه فلا يزداد بالطاعة ولا ينقص بالمعاصى وكمال غناه فان خزائنه لا تنفد ولا تنقص بالعطاء وكمال إحسانه الى عباده فإنه يحب أن يسألوه جميع مصالحهم الدينية والدنيوية كما يسألونه الهداية والمغفرة فلله تعالى الكمال المطلق فى ذاته وصفاته وأفعاله .

٤ ـ أن الأصل فى التقوى والفجور هو القلوب فاذا بر القلب وأتقى برت الجوارح وإذا فجر القلب فجرت الجوارح .

٥ ـ أن الخير كله من فضل الله تعالى على عباده من غير استحقاق والشر كله من عند ابن آدم من اتباع هوى نفسه .

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي ذَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَيْضاً « أَنَّ نَاساً مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ تَعالَى عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَا رَسُولَ اللهِ ذَهَبَ أَهْلُ الدُّثُورِ بِالْأُجُورِ : يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَتَصَدَّقُونَ بِفُضُولِ أَمْوَالِهِمْ. قَالَ أَوَلَيْسَ قَدْ جَعَلَ اللهُ لَكُمْ مَا تَصَّدَّقُونَ؟ إِنَّ بِكُلِّ تَسْبِيحَةٍ صَدَقَةً، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحْمِيدَةٍ صَدَقَةٌ وَكُلُّ تَهْلِيلَةٍ صَدَقَةٌ وَأَمْرٌ بِمَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ مُنْكَرٍ صَدَقَةٌ، وَفِي بُضْعِ أَحَدِكُم صَدَقَةٌ. قَالُوا يَا رَسُولَ اللهِ أَيَأْتِي أَحَدُنَا شَهْوَتَهُ وَيَكُونُ لَهُ فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ أَرَأَيْتُمْ لَوْ وَضَعَهَا فِي حَرَامٍ أَكَانَ عَلَيْهِ وِزْرٌ ؟ فَكَذَلِكَ إِذَا وَضَعَهَا فِي الْحَلَالِ كَانَ لَهُ أَجْرٌ » رَوَاهُ مُسْلِم .

المفردات

ناسا : هم فقراء المهاجرين كما فى الرواية الأخرى .

من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم : جمع صاحب بمعنى الصحابي وهو

من اجتمع بمحمد صلى الله عليه وسلم بعد النبوة وقبل وفاته مؤمناً به ومات على ذلك وإن لم يره كابن ام مكتوم .

الدثور : بضم الدال وبالمثلثه جمع دثر بفتح فسكون وهو المال الكثير .

بفضول أموالهم : بأموالهم الفاضلة عن كفايتهم .

تصدقون : الرواية فى هذه اللفظة بتشديد الصاد والدال جميعاً ويجوز فى اللغة تخفيف الصاد .

وكل تكبيرة صدقة : روى برفع صدقة ونصبه فالرفع على الاستئناف .

والنصب : عطف على « إن بكل تسبيحة صدقة » وكذلك ما بعده .

بضع : بضم فسكون يطلق على الجماع وعلى الفرج نفسه وكلاهما تصح إرادته هنا .

وزر : إثم

يستفاد منه

١ — حرص الصحابة على الأعمال الصالحة وقوة رغبتهم فى الخير بحيث كان أحدهم يحزن على ما يتعذر عليه من الخير مما يقدر عليه غيره فكان الفقراء يحزنون على فوات الصدقة بالمال التى يقدر عليها الأغنياء .

٢ — أن الصدقة لا تختص بالمال بل ربما كانت الصدقة بغيره أفضل مثل الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر فانه دعاء إلى طاعة الله وكف عن معاصيه وذلك خير من النفع بالمال وكذلك تعليم العلم النافع وإقراء القرآن وإزالة الأذى عن الطريق والسعى فى جلب النفع للناس ودفع الأذى عنهم والدعاء للمسلمين والاستغفار لهم .

٣ — فضيلة التسبيح والتكبير والتحميد والتهليل والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر .

٤ ــ سؤال المستفتى عن بعض ما يخفى من الدليل إذا علم من حال المسئول أنه لا يكره ذلك ولم يكن فيه سوء أدب .

٥ ــ ذكر العالم دليلا لبعض المسائل التى تخفى وتنبيه المفتى على مختصر الأدلة

٦ ــ إحضار النية فى المباحات وأنها تصير طاعات بالنية الصادقة كأن ينوى بالجماع قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذى أمر الله به أوطلب ولد صالح أو إعفاف نفسه أو إعفاف زوجته وغير ذلك من المقاصد الصالحة .

٧ ــ جواز القياس ، وما نقل عن السلف من ذم القياس : المراد به القياس المصادم للنص .

الحديث السادس والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ سُلَامَى مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ ، كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَتُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ فَتَحْمِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ تَرْفَعُ لَهُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَبِكُلِّ خَطْوَةٍ تَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَتُمِيطُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

المفردات

سلامى : بضم السين المهملة وتخفيف اللام مع القصر وهى المفاصل وقد ثبت فى صحيح مسلم أنها ثلاثمائة وستون .

عليه : تذكير الضمير مع عوده إلى المؤنث باعتبار المعنى وهو المفصل .

صدقة . فى مقابلة ما أنعم الله به عليه فى تلك السلاميات إذ لو شاء لسلبها القدرة وهو فى ذلك عادل . فابقاؤها يوجب دوام الشكر بالتصدق إذ لو فقد له عظم واحد أو يبس أولم ينبسط ولم ينقبض لاختلت حياته وعظم بلاؤه والصدقة تدفع البلاء .

تطلع فيه الشمس : أتى بهذا القيد لئلا يتوهم أن المراد باليوم هنا المدة الطويلة كما يقال يوم صفين وهو أيام كثيرة أو مطلق الوقت كما فى آية « يوم يأتيهم ليس مصروفا عنهم » .

تعدل بين اثنين : متحاكمين أو متخاصمين أو متهاجرين .

صدقة : عليهما لوقايتهما مما يتسبب على الخصام من قبيح الاقوال والافعال

فتحمله عليها : كما هو أو تعينه على الركوب .

والكلمة الطيبة : وهى الذكر والدعاء للنفس والغير ومخاطبة الناس بما فيه السرور واجتماع فى القلوب وتألفها .

خطوة : بفتح الخاء المرة الواحدة وبضمها ما بين القدمين .

تميط : بضم أوله تنحى .

الأذى : ما يؤذى المارة من قذر ونجس وحجر وشوك ونحو ذلك .

يستفاد منه

١ ـ أن تركيب عظام الآدمى وسلامتها من أعظم نعم الله تعالى عليه فيحتاج كل عظم منها إلى تصدق عنه بخصوصه ليتم شكر تلك النعمة .

٢ ـ المداومة على النوافل كل يوم وأن العبادة إذا وقعت فى يوم لا يغنى عن يوم آخر فلا يقول القائل مثلا قد فعلت أمس فأجزأ عنى اليوم لقوله صلى الله عليه وسلم « كل يوم تطلع فيه الشمس » .

٣ ـ أن الصدقة لا تنحصر فى المال .

٤ ـ فضل الاصلاح بين الناس والعدل بينهم ونفعهم .

٥ — الحث على حضور الجماعات والمشى اليها وعمارة المساجد بذلك إذ لو صلى فى بيته فاته الأجر المذكور فى الحديث .

٦ — الترغيب فى إماطة الأذى وفى معناه توسيع الطرق التى تضيق على المارة واقامة من يبيع ويشترى فى وسط الطرق العامة .

٧ — أن قليل الخير يحصل به كثير الأجر بفضل الله تعالى .

الحديث السابع والعشرون

عَنِ النَّواسِ بنِ سَمْعَانَ رَضِيَ الله تعالى عنهُ عَنِ النَّبي صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وسَلَّمَ قَالَ: «البِرُّ حُسْنُ الخُلُق والإثمُ مَا حَاكَ فِي نَفْسِكَ وَكَرِهْتَ أَنْ يَطَّلِعَ عَلَيْهِ النَّاسُ» رَوَاه مُسْلِمٌ .

وَعَنْ وَابِصَةَ بنِ مَعْبَدٍ رَضِيَ اللهُ تعالى عَنْهُ قَالَ: «أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وسَلَّمَ فقالَ جِئْتَ تَسْأَلُ عَنِ البِرِّ ؟ قُلْتُ نَعَمْ قَالَ اسْتَفْتِ قَلْبَكَ ، البِرُّ مَا اطْمَأَنَّتْ إليهِ النَّفْسُ ، واطْمَأَنَّ إلَيْهِ القَلْبُ ، وَالإثمُ مَاحَاكَ فِي النَّفْسِ وَتَرَدَّدَ فِي الصَّدْرِ ، وَإِنْ أَفْتَاكَ النَّاسُ وَأَفْتَوكَ » حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَيْنَاهُ فِي مُسْنَدَي الإمَامَيْنِ أَحْمَدَ بنِ حَنْبَلٍ وَالدَّارمِيِّ بإسْنَادٍ حَسَنٍ .

المفردات

البر : معظمه وهو عبارة عما اقتضاه الشرع وجوباً أو ندباً .

حسن الخلق : وهو الإنصاف فى المعاملة والرفق فى المجادلة والعدل فى الأحكام

والبذل والاحسان فى اليسر والايثار فى العسر وغير ذلك من الصفات الحميدة .

والاثم : الذنب .

حاك : فى صدرك اختاج فى النفس وتردد فى القلب ولم يطمئن اليه .

وكرهت : كراهة دينية.

أن يطلع عليه الناس : وجوههم وأماثلهم الذين يستحى منهم .

اطمأنت اليه النفس : سكنت اليه النفس الطيبة .

أفتاك الناس : علماؤهم كما فى رواية « وإن أفتاك المفتون »

وأفتوك : بخلافه لأنهم إنما يقولون على ظواهر الأمور دون بواطنها .

يستفاد منه

١ — ضابط البر والأثم .

٢ — الترغيب فى حسن الخلق .

٣ — أن الحق والباطل لا يلتبس أمرهما على المؤمن البصير بل يعرف الحق بالنور الذى فى قلبه وينفر عن الباطل فينكره .

٤ — معجزة عظيمة للنبي صلى الله عليه وسلم حيث أخبر وابصه بما فى نفسه قبل أن يتكلم به وأبرزه فى حيز الاستفهام التقريرى مبالغة فى إيضاح اطلاعه عليه وإحاطته به .

٥ — أن الفتوى لا تزيل الشبهه إذا كان المستفتى ممن شرح الله صدره وكان المفتى إنما أفتى بمجرد ظن أو ميل إلى الهوى من غير دليل شرعى فأما ما كان له مع المفتى به دليل شرعى فيجب على المستفتى قبوله وإن لم ينشرح له صدره كالفطر فى السفر والمرض وقصر الصلاة في السفر ونحو ذلك مما لا ينشرح به صدور كثير من الجهال .

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ أَبِي نَجِيحٍ الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ: وَعَظَنَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وسَلَّمَ مَوْعِظَةً وَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ وَذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ فَقُلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ كَأَنَّهَا مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ فَأَوْصِنَا قَالَ: أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ والسَّمْعِ والطَّاعَةِ وَإِنْ تَأَمَّرَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَى اخْتِلَافاً كَثِيراً فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ عَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ وَإِيَّاكُمْ ومُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ فَإِنَّ كُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ * رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ والتِّرْمِذِيُّ وقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

المفردات

وعظنا : نصحنا وذكرنا .

موعظة : تنوينها للتعظيم اى موعظة جليلة .

وجلت : خافت

منها : من أجلها .

ذرفت : سالت بالدموع .

كأنها موعظة مودع : فهموا ذلك من مبالغته صلى الله عليه وسلم فى تخويفهم

وتحذيرهم فظنوا أن ذلك لقرب مفارقته لهم فإن المودع يستقصى مالا يستقصى غيره فى القول والفعل .

فأوصنا : وصية جامعة كافية .

بتقوى الله : امتثال أوامره واجتناب نواهيه .

والسمع والطاعة : لولاة الأمور فيجب الاصغاء إلى كلام ولى الأمر ليفهم ويعرف وتجب طاعته .

فسيرى اختلافاً : فى الأقوال والأعمال والاعتقادات .

فعليكم بسنتى: الزموا التمسك بها وهى طريقته صلى الله عليه وسلم عما أصّله من الأحكام الاعتقادية والعملية الواجبه والمندوبة وغيرها .

الراشدين : الذين عرفوا الحق واتبعوه . والمراد بالخلفاء الراشدين أبو بكر وعمر وعثمان وعلى

عضوا : بفتح العين وضمها غلط .

بالنواجذ : أواخر الاضراس .

بدعة : وهى ما أحدث على خلاف أمر الشارع ودليله الخاص أو العام .

يستفاد منه

١ — المبالغة فى الموعظة لما فى ذلك من ترقيق القلوب فتكون أسرع إلى الإجابة

٢ — الاعتماد على القرائن فى بعض الأحوال لأنهم إنما فهموا توديعه أياهم بإبلاغه فى الموعظة أكثر من العادة .

٣ — أنه ينبغى سؤال الواعظ الزيادة فى الوعظ والتخويف والنصح .

٤ — علم من أعلام النبوة فإنه صلى الله عليه أخبر بما يقع بعده فى أمته من كثرة الاختلاف ووقع الأمر كذلك ,

٥ — الأمر بتقوى الله والسمع والطاعة وفى هذه الوصية سعادة الدنيا والآخرة أما التقوى فهو وصية الله للأولين والآخرين وأما السمع والطاعة فبهما تنتظم مصالح العباد فى معاشهم ويستطيعون اظهار دينهم وطاعاتهم .

٦ — التمسك بالسنة والصبر على ما يصيب المتمسك من المضض فى ذلك وقد قيل إن هذا هو المراد بعض النواجذ عليها .

٧ — أن الواحد من الخلفاء الراشدين إذا قال قولا وخالفه فيه غيره كان المصير إلى قول الخليفة أولى .

٨ — التحذير من ابتداع الأمور التى ليس لها أصل فى الشرع أما ما كان مبنياً على قواعد الأصول ومردوداً اليها فليس ببدعة ولا ضلالة .

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللهِ أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ ، قَالَ لَقَدْ سَأَلْتَ عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيَسِيرٌ عَلَى مَنْ يَسَّرَهُ اللهُ تَعَالَى عَلَيْهِ : تَعْبُدُ اللهَ لَا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتَحُجُّ الْبَيْتَ ، ثُمَّ قَالَ أَلَا أَدُلُّكَ عَلَى أَبْوَابِ الْخَيْرِ : الصَّوْمُ جُنَّةٌ وَالصَّدَقَةُ تُطْفِىءُ الْخَطِيئَةَ كَمَا يُطْفِىءُ الْمَاءُ النَّارَ ، وَصَلَاةُ الرَّجُلِ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ . ثُمَّ تَلَا «تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ حَتَّى بَلَغَ يَعْمَلُونَ» ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِرَأْسِ الْأَمْرِ وَعَمُودِهِ وَذِرْوَةِ سَنَامِهِ ؟ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ : قَالَ رَأْسُ الْأَمْرِ الْإِسْلَامُ ، وَعَمُودُهُ الصَّلَاةُ وَذِرْوَةُ سَنَامِهِ الْجِهَادُ . ثُمَّ قَالَ أَلَا أُخْبِرُكَ بِمِلَاكِ ذَلِكَ كُلِّهِ ؟ قُلْتُ بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ فَأَخَذَ بِلِسَانِهِ وَقَالَ : كُفَّ عَلَيْكَ هَذَا قُلْتُ يَا نَبِيَّ اللهِ وَإِنَّا لَمُؤَاخَذُونَ بِمَا نَتَكَلَّمُ بِهِ ؟ فَقَالَ ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ وَهَلْ يَكُبُّ النَّاسَ فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَوْ قَالَ

عَلَى مَنَاخِرِهِمْ إلاَّ حَصَائِدُ أَلْسِنَتِهِم * رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ .

المفردات

لقد سألت عن عظيم : عن عمل لأن دخول الجنة والنجاة من النار أمر عظيم جداً لأجله أنزل الله الكتب وأرسل الرسل .

من يسره الله عليه : بتوفيقه إلى القيام بالطاعات على ما ينبغى .

تعبد الله : توحده

على أبواب الخير : من النوافل لأنه قد دله على واجبات الاسلام قبل

الصوم : الإكثار من نفله لأن فرضه مر ذكره قريباً .

جنة : بضم الجيم وقاية لصاحبه من المعاصى فى الدنيا ومن النار فى الآخرة .

الصدقة : نفلها لأن فرضها مرَّ

وصلاة الرجل فى جوف الليل : يعنى أنها تطفىء الخطيئة والمرأة مثل الرجل فى ذلك وإنما خص الرجل بالذكر لغلبة الخير فى الرجال أو لأن السائل رجل .

تلا : النبي صلى الله عليه وسلم ليبين فضل صلاة الليل .

تتجافى : تتنحى .

المضاجع : مواضع الاضطجاع للنوم

ثم قال : النبي صلى الله عليه وسلم .

برأس الأمر : الذى سألت عنه .

ذروة : بضم الذال وكسرها الطرف الأعلى .

ملاك ذلك كله : بمقصوده وجماعه وما يعتمد عليه والملاك بكسر الميم وفتحها

فأخذ بلسانه : أمسك النبي صلى الله عليه وسلم لسان نفسه .

كُف عليك : عنك أو ضمن كف بمنى إحبس .

ثكلتك : فقدتك ولم يقصد رسول الله حقيقة الدعاء بل جرى ذلك على عادة العرب فى المخاطبات .

وهل : استفهام أنكار بمنى النفى .

يكب : بضم الكاف يصرع .

الناس . أكثرهم .

حصائد ألسنتهم : ما يقتطعونه من الكلام الذى لا خير فيه .

يستفاد منه

١ — شدة اهتمام معاذ رضى الله عنه بالأعمال الصالحة .

٢ — أن الأعمال الصالحة سبب لدخول الجنة كما قال تعالى : « وتلك الجنة التى أورثتموها بما كنتم تعملون » وأما قوله صلى الله عليه وسلم « لن يدخل الجنه أحد منكم بعمله » فالمراد أن العمل بنفسه لا يستحق به أحد الجنة لولا أن الله جعله بفضله ورحمته سبباً لذلك والعمل نفسه من فضل الله ورحمته على عبده فالجنة وأسبابها كل من فضل الله ورحمته .

٣ — أن التوفيق بيد الله عز وجل فمن يسر عليه الهداية اهتدى ومن لم ييسر عليه لم ييسر له ذلك .

٤ — ترتب دخوله الجنة على الاتيان بأركان الاسلام الخمسة وهى التوحيد والصلاة والزكاة والصيام والحج .

٥ — فضل التقرب بالنوافل بعد أداء الفرائض .

٦ — أن الصدقة تكفر بها السيئات .

٧ — فضل الصلاة فى جوف الليل .

٨ — أن الصلاة من الاسلام بمنزلة العمود الذى تقوم عليه الخيمة يذهب الاسلام بذهابها كما تسقط الخيمة بسقوط عمودها .

٩ — فضل الجهاد .

١٠ — أن كف اللسان وضبطه وحبسه هو أصل الخير كله فإن معصية النطق يدخل فيها الشرك الذى هو أعظم الذنوب عند الله عز وجل والقول على الله بغير علم وهو قرين الشرك وشهادة الزور والسحر والقذف والغيبة والنميمه وسائر المعاص القولية بل المعاصى الفعلية لاتخلو غالباً من قول يقترن بها يكون معيناً عليها .

الحديث الثلاثون

عَنْ أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ جُرْثُوم بْنِ نَاشِرٍ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ : إِنَّ اللهَ تَعَالَى فَرَضَ فَرَائِضَ فَلَا تُضَيِّعُوهَا وَحَدَّ حُدُوداً فَلَا تَعْتَدُوهَا وَحَرَّمَ أَشْيَاءَ فَلَا تَنْتَهِكُوهَا وَسَكَتَ عَنْ أَشْيَاءَ رَحْمَةً لَكُمْ غَيْرَ نِسْيَانٍ فَلَا تَبْحَثُوا عَنْهَا * حَدِيثٌ حَسَنٌ رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُ .

المفردات

فرض : أوجب وألزم .

فرائض : وهى ما فرض الله على عباده وألزمهم القيام به .

فلا تضيعوها : بالترك أو التهاون فيها حتى يخرج وقتها بل قوموا بها كما فرض عليكم .

وحد حدوداً : وهى جملة ما أذن فى فعله سواء كان على طريق الوجوب أو الندب أو الاباحة .

فلا تعتدوها : فلا تجاوزوا ما حد لكم بمخالفة المأمور وارتكاب المحظور .

فلا تنتهكوها : لا تتناولوها ولا تقربوها .

وسكت عن أشياء : فلم يحكم فيها بوجوب ولا حل ولا حرمة .

رحمة لكم : بعدم تحريمها حتى يعاقب على فعلها وعدم ايجابها حتى يعاقب على تركها .

غير نسيان : لأحكامها لا يضل ربى ولا ينسى .

فلا تبحثوا عنها : لا تفتشوا عنها لأن ذلك ربما يفضى إلى التكليف الشاق .

يستفاد منه

تقسيم أحكام الدين إلى أربعة أقسام فرائض حقها أن لا تضيَّع ومحارم حقها أن لا تقرب وحدود حقها عدم مجاوزتها ، ومسكوت عنه حقه أن لا يبحث عنه وهذا يجمع أحكام الدين كلها ومن عمل به حاز الثواب وأمن العقاب ولهذا قال بعض العلماء : ليس فى الأحاديث حديث واحد أجمع بانفراده لأصول الدين وفروعه من هذا الحديث .

الحديث الحادى والثلاثون

عَنْ أَبِى الْعَبَّاسِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِى رَضِى اللهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ يَا رَسُولَ اللهِ دُلَّنِى عَلَى عَمَلٍ إِذَا عَمِلْتُهُ أَحَبَّنِى اللهُ وَأَحَبَّنِى النَّاسُ فَقَالَ ازْهَدْ فِى الدُّنْيَا يُحِبَّكَ اللهُ وَازْهَدْ فِيمَا عِنْدَ النَّاسِ يُحِبَّكَ النَّاسُ حَدِيثٌ حَسَنٌ * رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَغَيْرُهُ بِأَسَانِيدَ حَسَنَةٍ

المفردات

دلنى : أرشدنى .

أزهد فى الدنيا : اقتصر على قدر الضرورة منها .

يحبك الله : لأعراضك عما أمر بالإعراض عنه .

وازهد فيما عند الناس : من الدنيا .

يحبك الناس : لأن قلوبهم مجبولة على حب الدنيا ، ومن نازع إنساناً فى محبوبه كرهه وقلاه ، ومن لم يعارضه فيه أحبه .

يستفاد منه

١ — أن الزهد فى الدنيا من أسباب محبة الله تعالى لعبده ومحبة الناس له .

٢ — أنه لا بأس بالسعى فيما تكتسب به محبة العباد مما ليس بمحرم بل هو مندوب إليه كما يدل عليه الأمر بإفشاء السلام وغير ذلك من جوالب المحبة التى أمر بها الشارع .

الحديث الثانى والثلاثون

عَنْ أَبِى سَعِيدٍ سَعْد بْنِ مَالِكِ بْنِ سِنَانٍ الْخُدْرِىِّ رَضِىَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ حَدِيثٌ حَسَنٌ * رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ وَالدَّارَقُطْنِيُّ وَغَيْرُهُمَا مُسْنَداً * وَرَوَاهُ مَالِكٌ فِى الْمُوَطَّأِ مُرْسَلاً عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِىِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَسْقَطَ أَبَا سَعِيدٍ وَلَهُ طُرُقٌ يُقَوِّى بَعْضُهَا بَعْضاً .

المفردات

لا ضرر : لا يضر الرجل أخاه فينقصه شيئاً من حقه .

ولا ضرار : لا يجازى من ضره بأكثر من المقابلة بالمثل والانتصار بالحق .

وفى تفسير (لا ضرر ولا ضرار) أقوال غير هذا لا نطيل بذكرها .

يستفاد منه

١ — أن الضرر يزال ويبنى على ذلك كثير من أبواب الفقه كالرد بالعيب وغيره مما يدخل تحت هذه القاعدة المأخوذة من الحديث .

٢ — منع التصرف فى ملك الانسان بما يتعدى ضرره إلى الغير على غير

الوجه المعتاد مثل أن يؤجج فى أرضه ناراً فى يوم عاصف فيحترق ما يليه فإنه متعد بذلك وعليه الضمان .

٣ — النهى عن المجازاة بأكثر من المثل .

٤ — أن ما أمر الله به عباده هو عين صلاح دينهم ودنياهم وما نهاهم عنه هو عين فساد دينهم ودنياهم ولم يأمرهم بشىء يضرهم ولذلك أسقط الطهارة بالماء عن المريض وأسقط المطالبة بالدين عند إعسار المدين إلى الميسرة إلى غير ذلك مما يدل على أن شريعتنا سمحة .

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وَآلِهِ وَسلَّمَ قَالَ لَوْ يُعْطَى النَّاسُ بِدَعْوَاهُمْ لَادَّعَى رِجَالٌ أَمْوَالَ قَوْمٍ وَدِمَاءَهُمْ لـكِنِ الْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدَّعِي وَالْيَمِينُ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ • رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ وَغَيْرُهُ هَـكَذَا وَبَعْضُهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ .

المفردات

بدعواهم : بمجرد إخبارهم عن لزوم حق لهم على آخرين عند حاكم .
لا ادعى رجال : خصوا بالذكر لأن ذلك من شأنهم غالباً .
دماء رجال وأموالهم : فلا يتمكن المدعى عليه من صون دمه وماله .
المدعي : هو من يذكر أمراً خفياً يخالف الظاهر .
واليمين على من أنكر : لأن الاصل براءة ذمته مما طلب منه وهو متمسك به

يستفاد منه

١ ـ أنه لا يحكم لاحد بمجرد دعواه .
٢ ـ أنه لا يجوز الحكم إلا بما رتبه الشرع وإن غلب على الظن صدق المدعي
٣ ـ أن اليمين على المدعى عليه مطلقا .

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَراً فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

رأى : علم .

منكم : معشر المسلمين المكلفين .

منكرا : شيئاً قبحه الشرع فعلا وقولا ولو صغيرا

فليغيره : فليزله .

بيده : حيث كان مما يزال بها ككسر آلة لهو وآنية خمر

فإن لم يستطيع : الانكار بيده لكون فاعلة أقوى منه ويلحقه الضرر بالتغيير باليد .

فبلسانه : بالقول كالتذكير أو التبويخ .

فإن لم يستطيع : ذلك بلسانه لوجود مانع كخوف فتنة أو خوف على نفس أو نحو ذلك .

فبقلبه : ينكره وجوباً بأن يكرهه به ويعزم أنه لو قدر بقول أو فعل لقال وفعل .

وذلك : الانكار بالقلب .

أضعف الايمان : أقله ثمرة

يستفاد منه

١ - وجوب تغيير المنكر بكل ما أمكنه مما ذكر فلا يكفي الوعظ لمن يمكنه إزالته بيده ولا القلب لمن يمكنه إزالته باللسان .

٢ - أن الانكار إنما يتعلق بتحقيق الشيء وليس على الآمر بالمعروف الناهي عن المنكر اقتحام الدور بالظنون إلا إذا أخبره من يثق بقوله أن رجلا خلا برجل ليقتله أو بامرأة ليزني بها أو نحو ذلك مما لا يتدارك فأنه يجب عليه البحث خوف الفوات

٣ - أن من قدر على خصلة من خصال الايمان وفعلها أفضل ممن تركها عجزاً كما يدل عليه أيضاً قوله صلى الله عليه وسلم في النساء : «أما نقصان دينها فإنها تمكث الأيام والليالي لا تصلي» فدل على أن من قدر على الواجب وفعله أولى وأفضل ممن تركه عجزاً أو معذوراً .

٤ - أن عدم إنكار المنكر بالقلب دليل على ذهاب الايمان منه ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه «هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر»

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عنهُ قالَ قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لَا تَحَاسَدُوا وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا تَبَاغَضُوا وَلَا تَدَابَرُوا وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمِ أخو المسلم لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ وَلَا يَكْذِبُهُ وَلَا يَحْقِرُهُ . التَّقْوَى هَهُنَا وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمِ كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ دَمُهُ وَمَالُهُ وَعِرْضُهُ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ .

المفردات

لاتحاسدوا : لا يحسد بعضكم بعضاً .

ولا تناجشوا : لا يزد بعضكم فى ثمن سلعة لا يريد شراءها ليخدع بذلك غيره ممن يرغب فيها .

ولا تباغضوا : لا تتعاطوا أسباب التباغض .

ولا تدابروا : لا يعط أحد منكم أخاه دبره حين يلقاه مقاطعة له

ولا يبع بعضكم على بيع بعض : بأن يقول لمن اشترى سلعة فى مدة الخيار أفسخ هذا البيع وأنا أبيعك مثله بأرخص من ثمنه أو أجود منه بثمنه أو يكون المتبايعان قد تقرر

الثمن بينهما وتراضيا ولم يبق إلا العقد فيزيد عليه أو يعطيه بأنقص وهذا بعد استقرار الثمن ، أما قبل الرضا فليس بحرام .

وكونوا عباد الله إخوانا : كالتعليل لما تقدم أى تعاملوا معامله الاخوة فى المودة والرفق والشفقة والملاطفة والتعاون فى الخير ونحو ذلك مع صفاء القلوب .

المسلم أخو المسلم : لأنه يجمعهما دين واحد قال تعالى : « إنما المؤمنون إخوة »
لا يظلمه : لا يدخل عليه ضرراً فى نفسه أو دينه أو عرضه أو ماله بغير إذن شرعى
ولا يخذله : لا يترك نصرته المشروعة لأن من حقوق إخوة الاسلام التناصر .
ولا يكذبه : بفتح ياء المضارعة وتخفيف الذال المكسورة على الأشهر ويجوز ضم أوله وإسكان ثانيه : لا يخبره بأمر خلاف الواقع .

ولا يحقره : بالحاء المهمله والقاف لا يستصغر شأنه ويضع من قدره لأن الله لما خلقه لم يحقره بل رفعه وخاطبه وكلفه .

التقوى : إجتناب عذاب الله بفعل المأمور وترك المحظور .

بحسب امرىء من الشر : يكفيه من الشر .

عرضه : حسبه وهو مفاخره ومفاخر آبائه وقد يراد به النفس .

يستفاد منه

١ - تحريم الحسد والتباغض والتناجس والتدابر وبيع البعض على بيع البعض
٢ - النهى عن إذية المسلم بأى وجه من الوجوه من قول أو فعل .
٣ - النهى عن الأهواء المضله لأنها توجب التباغض .
٤ - الأمر باكتساب ما يصير به المسلمون اخواناً على الاطلاق ويدخل فى ذلك أداء حقوق المسلم على المسلم كرد السلام وابتدائه وتشميت العاطس وعيادة المريض وتشييع الجنائز واجابة الدعوة والنصح .
٥ - تحريم الظلم .
٦ - أن من حقوق المسلم على المسلم نصره إذا احتاج إليه سواء كان ذلك الأمر دنيوياً مثل أن يقدر على دفع عدو يريد أن يبطس به فيجب عليه دفعه ، أو دينياً مثل أن يقدر على نصحه عن غيه بنحو وعظ فيجب عليه حينئذ النصح وتركه هو الخذلان المحرم .

٧ - التحذير من تحقير المسلم فإن الله لم يحقره إذ خلقه وسخر له ما فى السموات وما فى الأرض وسماه مسلماً ومؤمناً وعبداً وجعل الرسول منه إليه محمداً صلى الله عليه وسلم فمن حقر مسلماً من المسلمين فقد حقر ما عظمه الله تعالى .

٨ - إن عمدة التقوى ما فى القلب من عظمة الله وخشيته ومراقبته ولا اعتبار بمجرد الأعمال الصالحة بدون ذلك .

٩ - تحريم دماء المسلمين وأموالهم وأعراضهم .

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ قالَ مَنْ نَفَّسَ عَنْ مُؤْمِنٍ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ الدُّنْيَا نَفَّسَ اللهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرَبِ يَوْمِ الْقِيامَةِ وَمَنْ يَسَّرَ عَلَى مُعْسِرٍ يَسَّرَ اللهُ عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللهُ فِي الدُّنْيَا والآخِرَةِ واللهُ فِي عَوْنِ الْعَبْدِ ما كانَ الْعَبْدُ فِي عَوْنِ أَخِيهِ وَمَنْ سَلَكَ طَرِيقًا يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ ومَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وذَكَرَهُمُ اللهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ * رَوَاهُ مُسْلِمٌ بِهَذَا اللَّفْظِ .

المفردات

نفس : أزال وفرج .
كربة : شدة عظيمة وهى ما أهم النفس وغم القلب .
ومن يسر على معسر : بانظاره إلى الميسرة أو باعطائه ما يزول به إعساره أو بالوضع عنه إن كان غريماً .
يسر الله عليه : أموره ومطالبه .

ومن ستر مسلماً : لم يعرف بأذى أو فساد بأن علم منه وقوع معصية فيما مضى فلم يخبر بها أحداً .

ستره الله فى الدنيا والآخرة : بأن لا يعاقبه على ما فرط منه .

من سلك طريقاً : بالمشى بالأقدام إلى مجالس العلم ويتناول أيضاً الطريق المعنوى كالحفظ والمذاكرة والمطالعة والتفهم .

يلتمس : يطلب .

علماً : شرعياً قاصداً به وجه الله تعالى .

سهل الله له طريقاً إلى الجنة : بتيسير ذلك العلم الذى طلبه والعمل بمقتضاه أو علوم أخرى توصله إلى الجنة ويحتمل أن يراد به تسهيل طريق الجنة الحسى يوم القيامة وهو الصراط .

من بيوت الله : المساجد .

السكينة : الطمأنينه والوقار .

غشيتهم الرحمة : شملتهم من كل جهة .

حفتهم الملائكة : أحاطت بهم بحيث لا يدعون للشيطان فرجة يتوصل منها للذاكرين .

وذكرهم الله : أثنى عليهم .

فيمن عنده : من الملائكة .

بطأ : قصر لفقد بعض شروط الصحة أو الكمال .

لم يسرع به نسبه : لم يلحقه برتب أصحاب الأعمال الكاملة لأن المسارعة إلى السعادة بالأعمال لا بالأحساب .

يستفاد منه

١ ـ فضل قضاء حاجات المسلمين ونفعهم بما تيسر من علم أو جاه أو مال أو اشارة أو نصح أو دلالة على خير أو إعانه بنفسه أو بوساطته أو الدعاء بظهر الغيب .

٢ ـ الترغيب فى التيسير على المعسر والأحاديث فى فضل ذلك كثيرة منها خبر مسلم « من سره أن ينجيه الله تعالى من كرب يوم القيامة فليقض عن معسر أو يضع عنه » .

٣ ـ الترغيب فى ستر المسلم الذى لم يكن معروفاً بالفساد أما المعروف به الذى لا يبالى ما ارتكب منه ولا بما قيل له فلا يستر عليه بل ترفع قضيته إلى ولى الأمر إن لم يخف من ذلك مفسدة لأن الستر على ذلك يطغيه فى الفساد وانتهاك الحرمات ، ويجرىء غيره على مثل فعله وهذا كله إنما هو فى معصية انقضت أما التى رآه عليها وهو بعد متلبس بها فتجب المبادرة بانكارها ومنعه منها على من قدر على ذلك ولا يحل له التأخير فإن عجز لزمه رفع ذلك إلى ولى الأمر إذا لم تترتب على ذلك مفسدة .

٤ ـ إن العبد إذا عزم على معاونة أخيه فينبغى له أن لا يجبن عن إنفاذ قوله وصدعه بالحق إيماناً بأن الله تعالى فى عونه .

٥ ـ فضل الاشتغال بطلب العلم .

٦ ـ الحث على الاجتماع على تلاوة القرآن فى المساجد .

٧ ـ أن الجزاء إنما رتبه الله على الأعمال لا على الأنساب .

٨ ـ أن الجزاء تارة يكون من جنس الفعل .

الحديث السابع والثلاثون

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُما عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ فِيما يَرْوِيهِ عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قالَ إِنَّ اللهَ كَتَبَ الْحَسَنَاتِ والسَّيِّئَاتِ ثُمَّ بَيَّنَ ذَلِكَ فَمَنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ فَلَم يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً وإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَها كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ إلى سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إلى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ وَإِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كَتَبَهَا اللهُ عِنْدَهُ حَسَنَةً كامِلَةً وَإِنْ هَمَّ بِهَا فَعَمِلَهَا كَتَبَهَا اللهُ سَيِّئَةً واحِدَةً • رَوَاهُ الْبُخارِيُّ وَمُسْلِمٌ فى صَحِيحَيْهِمَا بِهَذِهِ الْحُرُوفِ .

المفردات

تبارك : تعاظم .

وتعالى : تنزه عما لا يليق بكماله .

كتب الحسنات والسيئات : قدرهما فى علمه على وفق الواقع .

بين ذلك : للكتبة من الملائكة .

فمن هم بحسنة : عقد عزمه عليها .

كتبها الله : للذى هم بها أى أمر الحفظة بكتابتها .

حسنة كاملة : لا نقص فيها وإن نشأت عن مجرد الهم .

ضعف : بكسر الضاد مثل وقيل مثلين .

إلى أضعاف كثيره : بحسب الزيادة فى الاخلاص وصدق العزم وحضور القلب وتعدى النفع .

سيئة واحدة : تفضلا منه سبحانه حيث لم يأخذ عبده بمجرد الهم فى جانب السيئة ولم يضاعفها عليه بعد وقوعها .

يستفاد منه

١ ـ بيان فضل الله العظيم على هذه الأمة إذ لولا ما ذكر فى الحديث لعظمت المصيبة لأن عمل العباد للسيئات أكثر .

٢ ـ أن الحفظة يكتبون أعمال القلوب خلافاً لمن قال إنهم لا يكتبون إلا الأعمال الظاهرة .

٣ ـ أن الهم بالحسنة يكتب حسنة كاملة .

٤ ـ أن من هم بالحسنة فعملها كتبها الله عنده عشر حسنات إلا أن يشاء الزيادة على ذلك .

٥ ـ أن الهم بالسيئة من غير عمل يكتب حسنة لكن الترك الذى يثاب عليه هو الترك مع القدرة لوجه الله عز وجل لما فى بعض روايات هذا الحديث . . . « إنما تركها من جرائى » .

٦ ـ أن السيئة تكتب بمثلها من غير مضاعفة ولا ينافى ذلك أنها تعظم بشرف الزمان أو المكان أو قوة معرفة الفاعل لله وقربه منه .

٧ ـ أن التضعيف لا يتقيد بسبعمائة .

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إنَّ اللهَ تَعالَى قالَ مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ وما تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُهُ عَلَيْهِ وَلَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ فإِذَا أَحْبَبْتُهُ كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ وَبَصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ ويَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا ورِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا وَلَئِنْ سَأَلَنِي لَأعْطِيَنَّهُ ولَئِنْ اسْتَعاذَنِي لَأُعِيذَنَّهُ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

المفردات

عادى : من المعاداة ضد الموالاة وفى رواية « من أهان »

ولياً : وهو العالم به المواظب على طاعته المخلص فى عبادته .

آذنته بالحرب : أعلمته بأنى محارب له .

عبدى : هذه الاضافة للتشريف .

يتقرب إلى : يطلب القرب منى وفى رواية « يتحبب إلى » .

بالنوافل : التطوعات من جميع أصناف العبادات .

كنت سمعه إلخ : المراد بهذا حفظ هذه المذكورات من أن تستعمل فى معصية فلا يسمع مالم يأذن له الشرع بسماعه ولا يبصر ما لم يأذن له فى ابصاره

ولا يمد يده إلى شيء لم يأذن له فى مدها إليه ولا يسعى إلا فيما أذن الشرع فى السعى إليه .

لأعطينه : ما سأل .

ولئن استعاذنى : بنون الوقاية وروى بباء موحدة تحتية والأول أشهر .

لأعيذنه : مما يخاف .

يستفاد منه

١ - أن الله سبحانه وتعالى قدم الإعذار إلى كل من عادى ولياً أنه قد آذنه بأنه محاربه بنفس المعاداة ولا يدخل فى ذلك ما تقتضيه الأحوال فى بعض المرات من النزاع بين وليين لله تعالى فى محاكمة أو خصومة راجعة لاستخراج حق غامض فإن هذا قد وقع بين كثير من أولياء الله عز وجل .

٢ - أن أداء الفرائض هو أحب الأعمال إلى الله تعالى وذلك لما فيها من إظهار عظمة الربوبية وذل العبودية .

٣ - أن النافلة إنما تقبل إذا أديت الفريضة لأنها لا تسمى نافلة إلا إذا قضيت الفريضة .

٤ - أن أولياء الله تعالى هم الذين يتقربون إليه بما يقربهم منه فظهر بذلك بطلان دعوى أن هناك طريقاً إلى الولاية غير التقرب إلى الله تعالى بطاعاته التى شرعها .

٥ - أن من أتى بما وجب عليه وتقرب بالنوافل وفقه الله بحيث لا يسمع ما لم يأذن به الشرع ولا يبصر ما لم يأذن له فى ابصاره ولا يمد يده إلى شيء لم يأذن له الشرع فى مدها إليه ولا يسعى إلا فيما أذن له فى السعى إليه وهذا هو المراد بقوله « كنت سمعه إلخ » لا ما يذكره الاتحادية والحلولية تعالى الله عن قولهم

٦ - إن من كان بالمنزلة المذكورة صار مجاب الدعوة .

٧ - أن العبد ولو بلغ أعلى الدرجات لاينقطع عن الطلب لربه لما فى ذلك من الخضوع له وإظهار العبودية .

الحديث التاسع والثلاثون

عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وسَلَّمَ قالَ إنَّ اللهَ تجاوَزَ لِي عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ والنِّسْيَانَ وما اسْتُكْرِهُوا عَلَيهِ * حَدِيثٌ حسنٌ رَوَاهُ ابْنُ ماجَهْ وَالْبَيْهَقِيُّ وغَيْرُهُما.

المفردات

تجاوز : رفع .

عن أمتى : أمة الاجابة .

الخطأ : وهو أن يقصد بفعله شيئاً فيصادف غير ما قصد

والنسيان : بكسر النون ضد الذكر .

استكرهوا عليه : حملوا عليه قهراً .

يستفاد منه

رفع الاثم عن المخطىء والناسى والمستكره ، وأما الحكم فغير مرفوع فلو اتلف شيئاً خطأً أو ضاعت منه الوديعة نسياناً ضمن ، ويستثنى من الاكراه الزنى والقتل فلا يباحان بالاكراه ، ويستثنى من النسيان ما تعاطى الانسان سببه فإنه يأثم بفعله لتقصيره .

الحديث الأربعون

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قالَ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ بِمَنْكِبِي فَقَالَ كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ أَوْ عابِرُ سَبِيلٍ وكانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ تَعَالَى عَنْهُما يَقُولُ إِذَا أَمْسَيْتَ فلاَ تَنْتَظِرِ الصَّبَاحَ وإِذَا أَصْبَحْتَ فلاَ تَنْتَظِرِ الْمَسَاءَ وخُذْ مِنْ صِحَّتِكَ لِمَرَضِكَ ومِنْ حَيَاتِكَ لِمَوْتِكَ * رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ .

المفردات

بمنكبي : بفتح الميم وكسر الكاف مجمع العضد والكتف ويروى بالافراد والتثنية .

كأنك غريب : لا يجد من يستأنس به ولا مقصد له إلا الخروج عن غربته إلى وطنه من غير أن ينافس أحداً .

أو عابر سبيل : المار فى الطريق الطالب وطنه وأو بمعنى بل من قبيل الترقى من الغريب الذى ربما تطمئن نفسه إلى بلد الغربة إلى عابر السبيل الذى ليس كذلك

فلا تنتظر الصباح : بأعمال الليل .

المساء : لأن لكل من الصباح والمساء عملا يخصه إذا أخر عنه لم يستدرك كماله وإن شرع قضاؤه .

وخذ من صحتك لمرضك : اغتنم العمل حال الصحة فإنه ربما عرض مرض مانع منه فتقدم الميعاد بغير زاد .

ومن حياتك لموتك : أعمل فى حياتك ما تلقى نفعه بعد موتك فإنه ليس بعد الموت إلا انقطاع العمل .

يستفـاد منه

١ - مس المعلم أعضاء المتعلم عند التعليم للتأنيس والتنبيه .

٢ - الابتداء بالنصيحة والارشاد لمن لم يطلب ذلك .

٣ - مخاطبة الواحد وإرادة الجمع فإن هذا لا يخص ابن عمر بل يعم جميع الأمة

٤ - الحض على ترك الدنيا والزهد فيها وأن لا يأخذ منها الانسان إلا مقدار الضرورة المعينة على الآخرة .

٥ - التحذير من الرذائل إذ الغريب لقلة معرفته بالناس قليل الحسد والعداوة والحقد والنفاق والنزاع وجميع الرذائل التى تنشأ من الاختلاط بالخلائق ولقلة إقامته قليل الدار والبستان والمزرعة وسائر الأشياء تشغل عن الخالق من لم يوفقه الله .

٦ - تقصير الأمل والاستعداد للموت .

٧ - المسارعة إلى الأعمال الصالحة قبل أن لا يقدر عليها ويحول بينه وبينها مرض أو موت أو بعض الآيات التى لا يقبل معها عمل .

الحديث الحادى والأربعون

عَنْ أَبِى مُحَمَّدٍ عبدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العاصِ رَضِىَ اللهُ عَنْهُما قال : قالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عليهِ وسَلَّمَ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يكُون هَواه تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ * حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ رَوَيْناهُ فِى كِتابِ الحُجَّةِ بإِسْنَادٍ صحيحٍ .

المفردات

لا يؤمن أحدكم : الايمان الواجب الذى وعد الله أهله بدخول الجنة والنجاة من النار .

هواه : بالقصر ما تحبه وتميل نفسه اليه .

تبعاً لما جئت به : من هذه الشريعة المطهرة الكاملة بأن يميل قلبه وطبعه إليه كميله لمحبوباته الدنيوية التى جبل على الميل بها .

يستفاد منه

١ ـ إن من كان هواه تابعاً لجميع ما جاء به النبى صلى الله عليه وسلم كان مؤمناً كاملا .

٢ ـ إن من لم يكن كذلك لم يكن مؤمناً . واستمداد هذا الحديث من قوله تعالى « فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم » الآية .

٣ ـ وجوب محبة النبى صلى الله عليه وسلم واتباعه فيما يأمر به والانتهاء عما نهي عنه من غير توقف ولا تلعثم .

الحديث الثانى والأربعون

عَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ صلى الله عليه وسَلَّم يقُولُ قالَ اللهَ تعالَى يا ابْنَ آدَمَ إنَّكَ ما دَعَوْتَنى ورَجَوْتَنى غَفَرْتُ لكَ عَلَى ما كانَ مِنكَ ولاَ أُبالِى يا ابْنَ آدَمَ لوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّماءِ ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنى غَفَرْتُ لكَ يا ابْنَ آدَمَ إنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنى بِقُرَابِ الأَرْضِ خَطَايَا ثُمَّ لَقِيتَنِى لاَ تُشْرِكُ بِى شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِها مَغْفِرَةً * رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صحيحٌ

المفردات

ما دعوتنى : لمغفرة ذنوبك و « ما » مصدريه ظرفية .

ورجوتنى : والحال أنك ترجو تفضلى عليك باجابة دعائك

غفرت لك : ذنوبك أى سترتها عليك ولا أعاقبك بها فى الآخرة .

على ما كان منك : من تكرار المعاصى .

ولا أبالى: لا أكترث بذنوبك ولا استكثرها وان كثرت إذ لا يتعاظمنى شىء

عنان : بفتح المهملة سحاب .

استغفرتنى : طلبت منى وقاية شرها مع سترها .

بقراب الأرض : بضم القاف وكسرها والضم أشهر أى بقريب ملئها أو بملئها .

لقيتنى ؛ مت على الايمان

لا تشرك بى شيئا : لاعتقادك توحيدي والتصديق برسلي وبما جاءوا به .

يستفاد منه

١ - سعة كرم الله تعالى وجوده .

٢ - الرد على الخوارج الذين يكفرون المسلمين بالذنوب وعلى المعتزلة القائلين بالمنزلة بين المنزلتين بمعنى أنه ليس بمؤمن ولا كافر فى الدنيا ويخلد فى النار فى الاخرة والصواب قول أهل السنة أن العاصى لا يسلب عنه اسم الايمان ولا يعطاه على الاطلاق بل يقال هو مؤمن عاص أو مؤمن بايمانه فاسق بكبيرته وعلى هذا يدل الكتاب والسنة وإجماع سلف الأمة .

٣ - بيان معنى لا إله إلا الله انه هو إفراد الله بالعبادة وترك الشرك قليله وكثيره .

٤ - حصول المغفرة بهذه الأسباب الثلاثة : الدعاء مع الرجاء ، والاستغفار ، التوحيد وهو السبب الأعظم الذى من فقده فقد المغفرة ومن جاء به فقد جاء بأعظم أسباب المغفرة .

الحديث الثالث والأربعون

عَن ابْن عباس رضِيَ اللهُ عنهُما قال : قالَ رَسُولُ اللهِ صلى اللهُ عليه وسلم : أَلحِقُوا الفَرائضَ بأَهْلِها فما أَبقت الفرائضُ فَلأَوْلى رجلٍ ذكر *

خرجه البُخارِى ومسلم .

المفردات

الفرائض: الأنصباء المقررة فى كتاب الله تعالى وهى النصف ، ونصفه ، وهو الربع ، ونصف نصفه ، وهو الثمن ، والثلثان ، ونصفهما ، وهو الثلث ، ونصف نصفهما . وهو السدس .

بأهلها : من يستحقها بنص القرآن .

فما أبقت الفرائض : بعد أخذ كل ذى فرض فرضه .

فلأولى رجل . أقربه رجل فى النسب إلى المورث .

ذكر : هذا الوصف للتنبيه على سبب استحقاقه وهو الذكورة التى هى سبب العصوبة وسبب الترجيح فى الأرث ولذلك جعل للذكر مثل حظ الأنثيين وحكمته أن الرجال تلحقهم مؤن كثيرة بالقيام بالعيال والضيوف والارقاء والقاصدين ومواساة السائلين وتحمل الغرامات ونحو ذلك .

يستفاد منه

١ ـ أن ما يبقى بعد الفروض للعصبة وهو كل ذكر يدلى بنفسه بالقرابة ليس بينه وبين الميت انثى .

٢ ـ تقديم الأقرب فالأقرب فلا يرث عاصب بعيد مع عاصب قريب .

٣ ـ انه لا شىء للعاصب اذا استغرقت الفروض التركه .

٤ ـ أن العاصب اذا انفرد أخذ جميع المال .

الحديث الرابع والأربعون

عنْ عائِشةَ رضى اللهُ عنها عَنِ النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ ما تُحَرِّمُ الولادةُ » أخرجه البخارى ومسلم .

المفردات

الرضاعة : بفتح الراء الارضاع .

تحرم : بتشديد الراء المكسورة مع ضم أوله .

ما تحرم الولادة : مثل ما تحرمه .

يستفاد منه

١ ـ أن الرضاع كالنسب فى التحريم وهو بالاجماع فيما يتعلق بتحريم التناكح وتوابعه والجمع بين قريبتين وانتشار الحرمة بين الرضيع وأولاد المرضعة وتنزيلهم منزلة الأقارب فى حل نحو نظر وخلوة وسفر لا فى باقى الأحكام كتوارث ووجوب الانفاق ونحو ذلك ثم التحريم المذكور بالنظر إلى المرضع فإن أقاربه أقارب للرضيع ، وأما أقارب الرضيع ما عدا أولاده فلا علاقة بينهم وبين المرضع فلا يثبت لهم شيء من الأحكام .

الحديث الخامس والاربعون

عنْ جابر رضى الله عنهُ أنَّهُ سمع النبى صلى الله عليه وسلم عام الفتح وهو بمكة يقول : « إن اللهَ عز وجل ورسولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الخمر والميتةِ والخِنْزِيرِ والأصنام ، فقيل : يا رسولَ اللهِ أَرَأَيْتَ شحومَ الميتَةِ فإنه يُطْلَى بها السفُنُ ويُدْهَنُ بها الجلودُ ويُسْتَصْبَحُ بها الناسُ ؟ قال : لا ، هو حرامٌ ، ثم قالَ رَسولُ اللهِ صلى اللهُ عليهِ وسلم عند ذلك قاتَلَ اللهُ اليهودَ إنَّ اللهَ حرّمَ عليهم الشحُومَ فأجملوه ثُم باعوه فأكلوا ثمنه » . خرجه البخارى ومسلم .

المفردات

عام الفتح : فتح مكة وكان فى رمضان سنة ثمان من الهجرة .

حرم : بافراد الضمير وإن كان المقام يقتضى التثنيه إشارة إلى أن أمر النبى صلى الله عليه وسلم ناشىء عن أمر الله وهو نحو قوله تعالى : « والله ورسوله أحق أن يرضوه » .

الميتة : بفتح الميم ما زالت عنه الحياة لا بزكاة شرعية .

الأصنام : جمع صنم قال الجوهري : هو الوثن وقال غيره : الوثن ماله جثة والصنم ما كان مصوراً .

هو حرام : بيعها حرام ومن العلماء من حمل قوله «وهو حرام» على الانتفاع فقال يحرم الانتفاع بها .

جملوه : أذابوه .

يستفاد منه

١ - تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام .

٢ - إن كل ما حرم الله الانتفاع به يحرم بيعه وأكل ثمنه وهذا عام فى كل ما كان المقصود من الانتفاع به حراما وهو قسمان : أحدهما ما ينتفع به مع بقاء عينه كالأصنام فإن منفعتها المقصودة منها الشرك بالله عز وجل وهو أقبح المعاصى على الاطلاق ويلتحق بذلك ما كانت منفعته محرمة ككتب الشرك والسحر والبدع والضلال ونحوها ، والثانى ما لا ينتفع به إلا مع إتلاف عينه . فإذا كان المقصود الأعظم منه محرما فإنه يحرم بيعه كما يحرم بيع الخنزير والخمر والميتة مع أن فى بعضها منافع غير محرمة كأكل الميتة للمضطر ودفع الغصة بالخمر وإطفاء الحريق به والخرز بشعر الخنزير والانتفاع بشعره وجلده فهذه المنافع لما كانت غير مقصورة لم يعبأ بها وحرم البيع .

٣ - ان كل حيلة يتوصل بها الى تحليل محرم فهى باطلة .

الحديث السادس والاربعون

عنْ أَبِى بردَةَ عنْ أَبيه عن أَبِى مُوسَى الأَشْعرىّ «أن النَّبىّ صلى اللهُ عليه وسلم بعثَهُ إلى اليمنِ ، فَسأَلَهُ عن الأَشْرِبَةِ تصنع بها ، فقال : وَما هِىَ ؟ قال البتعُ والمزرُ ، فقيل لأَبِى بَرُدَة : ما البتع ؟ قال : نبيذُ العسلِ ، والمزرُ : نبيذُ الشعير ، فقال : كلُّ مسكرٍ حرامٌ » خرجه البخارى .

يستفاد منه

١ ـ فضيلة أبي موسى الأشعرى لأن النبي ﷺ لم يوله الإمارة إلا لكونه عالماً فطناً حاذقاً ولذلك اعتمد عليه عمر ثم عثمان ثم على خلافاً للخوارج والروافض فإنهم طعنوا فيه .

٢ ـ تحريم تناول جميع أنواع المسكرات سواء كانت من عصير العنب أو غيره قد تواترت بذلك الأحاديث عن النبي ﷺ .

٣ ـ ان المفتى يجيب السائل بزيادة عما سأل عنه إذا كان ذلك مما يحتاج إليه السائل .

٤ ـ ان علة التحريم الإسكار فاقتضى ذلك تحريم ما يسكر ولو يكن شراباً كالحشيش ونحوها .

الحديث السابع والاربعون

عن المِقْدامِ بن مَعْدِى كَرِب قال سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ما ملأ ابنُ آدمَ وعاءً شرًّا من بَطْنِهِ بِحَسْبِ ابنِ آدمَ لُقَيْماتٌ يُقِمْنَ صُلْبَهُ ، فإن كان لا مَحَالَةَ فَثُلُثٌ لطعامِهِ وثُلُثٌ لشرابه وثُلُثٌ لنَفَسِهِ » رواه الإمام أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه وقال الترمذى حديث حسن .

المفردات

بحسب ابن آدم : يكفيه لسد الرمق وإمساك القوة .
لقيمات : جمع لقيمة تصغير لقمة .
يقمن صلبه : ظهره ليتقوى على الطاعة .
فإن كان لا محالة : من التجاوز عما ذكر فلتكن أثلاثاً .
فثلث لطعامه : مأكوله يجعله له .
وثلث لشرابه : مشروبه يجعله له .
وثلث لنفسه : بالتحريك يدعه له ليتمكن من التنفس ويحصل له نوع صفاء ورقة .

يستفاد منه

١ ـ عدم التوسع فى الأكل والشرب وهذا أصل جامع لأصول الطب كلها لو استعمله الناس لتعطلت دكاكين الصيادلة لأن أصل كل داء التخمة فهذا بعض منافع قلة الغذاء وترك التملؤ من الطعام بالنسبة إلى صحة البدن وأما منافعه بالنسبة إلى القلب فهى أنها توجب رقة القلب وقوة الفهم وانكسار النفس وضعف الهوى والغضب بخلاف التوسع فى الأكل والشرب فإنه يثقل البدن ويزيل الفطنة ويجلب النوم ويضعف صاحبه عن العبادة .

الحديث الثامن والاربعون

عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى اللهُ عليه وسلم قال : « أربعٌ من كُن فيه كان مُنافِقًا ومن كانت فِيهِ خَصْلَةٌ مِنهُنَّ كانت فيه خصلةٌ من النفاقِ حتى يَدَعَهَا : إذا حَدَّثَ كذبَ ، وإذا وعد أَخْلَفَ ، وإذا خَاصَمَ فجَر ، وإذا عاهَدَ غدر » خرجه البخارى ومسلم .

المفردات

أربع : من الخصال .

كان منافقاً خالصاً : نفاق عمل .

منهن : من هؤلاء الاربع .

خصلة : بفتح الخاء خلة .

يدعها : يتركها .

حدث : أخبر عن ماضى الأحوال .

كذب : لتمهيد معذرته فى التقصير .

وإذا وعد : الخير .

أخلف : لم يف .

فجر : مال فى الخصومة عن الحق واحتال فى رده .

غدر : نقض العهد .

يستفاد منه

١ - التحذير من التخلق بهذه الأخلاق الخبيثة التي يرجع إليها أصول النفاق الأصغر نفاق العمل وهو أن يظهر الانسان علانية صالحة ويبطن ما يخالف ذلك وأما النفاق الأكبر فهو أن يظهر الانسان الايمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه وهذا هو النفاق الذي كان على عهد رسول الله ﷺ ونزل القرآن بذم أهله وأخبر أنهم في الدرك الأسفل من النار .

٢ - الحث على سلامة القول والفعل والنية فإن فساد القول بالكذب وفساد النية بالاخلاف ، وفساد الفعل بالغدر .

الحديث التاسع والأربعون

عن عُمَرَ بنِ الخطَّابِ رضِيَ اللهُ عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« لو أنكم تَوَكَّلُونَ عَلَى اللهِ حَقَّ تَوَكُّلِهِ لرزقَكم كما يَرْزُقُ الطيْرَ تَغْدُو خِمَاصاً وتَرُوحُ بِطَاناً » رواه الإمام أحمد والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حبان والحاكم وقال الترمذى حسن صحيح .

المفردات

حق توكله : بالاعتماد على الله عز وجل دون غيره فى استجلاب المصالح ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة مع الايمان بأنه لا يعطى ولا يمنع ولا ينفع سوى الله تعالى .

خماصاً : ضامرة البطون من الجوع .

تروح : ترجع آخر النهار .

بطاناً : ممتلئة البطون .

يستفاد منه

١ - فضيلة التوكل وأنه من أعظم الأسباب التى يستجلب بها الرزق قال الله تعالى : « ومن يتوكل على الله فهو حسبه » .

٢ - أن التوكل لا ينافى النظر إلى الأسباب فإنه أخبر أن التوكل الحقيق لا يضاده الغدو والرواح فى طلب الرزق ولهذا لما سئل الإمام أحمد عن رجل جلس فى بيته أو فى المسجد وقال لا أعمل شيئاً حتى يأتيني رزقى قال أحمد هذا رجل جهل العلم واستدل بهذا الحديث .

الحديث الخمسون

عن عبد الله بن بُسرٍ قال أتى النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم رجل فقال : « يا رسولَ الله إنَّ شرائعَ الإسلامِ قد كَثُرَتْ عليَّ فبابٌ نتمسكُ به جامعٌ ، قال : لا يزالُ لسانُكَ رَطْباً من ذكر الله » خرجه الإمام أحمد بهذا اللفظ .

المفردات

فباب نتمسك به جامع : ليسهل على أداءها أو يحصل به فضل ما فات منها من غير الفرائض ولم يرد الاكتفاء به عن الفرائض والواجبات .

يستفاد منه

فضل المداومة على ذكر الله تعالى نسأل الله تعالى التوفيق وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

تم بحمد الله